

### الفصل الثالث

**توثيق الراوي لدينه وتضعيفه لحفظه**

كان الحديث في الفصلين السابقين عن توثيق الراوي في روايته عن شيوخ وتجريحه في آخرين ، وتوثيق الراوي إذا روى عنه بعض الرواة وتجريحه إذا روى عنه البعض الآخر ، ولا زال الكلام عن توثيق الراوي وتجريحه ، ولكن في هذا الفصل سيكون الحديث عن الراوي مجرداً عن القرائن الخارجية التي تؤثر في قبول حديثه أو رده .

فمن المتفق عليه بين علماء الجرح والتعديل أن الراوي لا يكون ثقة مقبول الرواية إلا بتوفر شرطين : هما العدالة والضبط ، فمن لم يكن عدلاً لم تقبل روايته ، وإن كان ضابطاً ، قال تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَهُمْ فَاسِقٌ بِنِجَاءٍ فَتَيَبُّوْا... ﴾ <sup>(١)</sup> ومن لم يكن ضابطاً لم تقبل روايته وإن كان عدلاً ، قال ﷺ : « نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا فَلَبَّغَهُ كَمَا سَمِعَ ، فَرُبُّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ » <sup>(٢)</sup> .

ومن الواضح أن ابن حبان لم تكن تخفى عليه هذه القاعدة المتفق عليها بين العلماء ، بيد أني وجدت رواة ذكرهم في الثقات ثم أعادهم في المجروحين ، وقد توفر فيهم الشرط الأول ، وهو العدالة ، ولم يتوفر الشرط الثاني ، وهو الضبط ، فتلمست عذراً يكون سبباً لوضعه هؤلاء الرواة في كتابه الثقات ، فلم يكن هناك سوى الشرط الأول وهو العدالة ، ومن ثم كان تحرير هذا الفصل توثيق الراوي في دينه وتضعيفه لحفظه ليكون حلاً للتعارض الناتج عن ذكره لهذا الراوي في كتابيه « الثقات » و « المجروحين » .

(١) الحجرات : ٦ .

(٢) سنن الترمذي (٣٤/٥) رقم (٢٦٥٧) في كتاب العلم باب ما جاء في الحث على تبليغ

السماع (٧:٤٢) . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

فالذي يقطع به أن ابن حبان لم يضع الراوي في كتابه « الثقات » إلا وقد توفرت فيه شروط الاحتجاج ، كما بين ذلك في مقدمة كتابه ، فإذا ظهر له فيما بعد عدم توفر الشروط ، أو رأى الحاجة إلى التفصيل في حال الراوي ، استدرك ذلك بإعادة ذكره في كتابه « المجروحين » ، وهذا دليل على تحريه وإنصافه رحمه الله .

وقبل أن أذكر كلام العلماء الدال على أن الراوي لا يكون ثقة مقبول الرواية إلا بتوفر الشرطين السابقين أذكر بإيجاز تعريفاً لهما :

فالعدالة كما عرفها الشافعي بقوله : لا أعلم أحداً أعطى طاعة الله حتى لم يخلطها بمعصية الله إلا يحيى بن زكريا عليه السلام ، ولا عصي- الله فلم يخلطها بطاعة ، فإذا كان الأغلب الطاعة فهذا المعدل ، وإن كان الأغلب المعصية فهو المجرح <sup>(١)</sup> .

وقال ابن حجر : المراد بالعدل من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى ، والمروءة ، والمراد بالتقوى اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة <sup>(٢)</sup> . وتبعه في ذلك السخاوي <sup>(٣)</sup> .

أما الضبط فهو إتقان ما يرويه الراوي بأن يكون متيقظاً حافظاً إن حدث من حفظه ، ضابطاً لكتابه إن حدث منه ، عالماً بما يحيل المعنى إن روى به <sup>(٤)</sup> .

(١) الكفاية للخطيب البغدادي (١٣٧-١٣٨) .

(٢) نزهة النظر للحافظ ابن حجر ص ٢٩ .

(٣) فتح المغيث للسخاوي (١/٣٦٩) .

(٤) تدريب الراوي للسيوطي ص ٢٦٩ .

فقد ينطبق في الراوي شرط العدالة الدينية ، ولا يتوفر فيه الشرط الثاني ، وهو شرط الضبط ، فما الحكم حين ذاك ؟ وما موقف النقاد من هذا ؟

قال الإمام مالك رحمه الله : لا يؤخذ العلم من أربعة ويؤخذ ممن سوى ذلك ، لا يؤخذ من سفيه معلى السفه وإن كان أروى الناس ، ولا يؤخذ من كذاب يكذب في أحاديث الناس إذا جُرب ذلك عليه وإن كان لا يتهم أن يكذب على رسول الله ﷺ ، ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه ، ولا من شيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف الحديث ، قال إبراهيم بن المنذر : فذكرت هذا الحديث لمطرف بن عبد الله السيارى فقال : ما أدري ما هذا ، ولكنى سمعت مالك بن أنس يقول : لقد أدركت في هذا البلد - يعنى المدينة - مشيخة لهم فضل وصلاح وعبادة يحدثون ، ما سمعت من أحد منهم حديثاً قط . قيل له : ولم يا أبا عبد الله ؟ قال : لم يكونوا يعرفون ما يحدثون <sup>(١)</sup> .

وقد تضمن قول الإمام مالك الأوصاف التي يشترط توفرها فيمن تقبل روايته ، فمنها العدالة الدينية ، والضبط ، فأما شرط العدالة الدينية فإنه يشمل في عبارة الإمام مالك الأمور التالية : لا تأخذ من سفيه معلى السفه ، وإن كان أروى الناس ، والسفه من خوارق العدالة ، إذ هو خفة وطيش وجهل <sup>(٢)</sup> تتنافى مع المروءة والعدالة الدينية ، ولا تأخذ من كذاب ، والكذاب فاسق يخرج عليه من خلل الضبط بسبب هواه ، فتحصل من كلام الإمام مالك اشتراط العدالة الدينية في الراوي لتؤخذ :

١ - انتفاء السفه . ٢ - الكذب في حديث الناس .

٣ - دعوته إلى بدعته .

(١) مقدمة الضعفاء الكبير (١/١٤-١٥) .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/٣٧٦) .

أما اشتراط الضبط فجاء في كلام الإمام مالك لما قال : ولا من شيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف الحديث ، وهذا يدل على أنه يتحرى الضبط في الراوي ، والعقل بما يحدث من الحديث .

وروى ابن أبي حاتم بإسناده عن أبي أسامة قال : إن الرجل يكون صالحاً ويكون كذاباً ، يعني يحدث بما لا يحفظ <sup>(١)</sup> ، وروى عمرو الناقد سمعت وكيعاً وذكر له حديث يرويه وهب بن إسماعيل فقال : ذاك رجل صالح وللحديث رجال <sup>(٢)</sup> . وروى عن أبي عبد الله بن مندة أنه قال : إذا رأيت في حديث حدثنا فلان الزاهد فاغسل يدك منه <sup>(٣)</sup> .

وقال الجوزجاني : سمعت أبا قدامة يقول : سمعت يحيى بن سعيد يقول : رب رجل صالح لو لم يحدث كان خيراً ، إنما هو أمانة ، وتأدية للأمانة في الذهب والفضة أيسر - منه في الحديث <sup>(٤)</sup> ، وروى مسلم من طريق محمد بن يحيى القطان عن أبيه قال لن ترى الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث <sup>(٥)</sup> .

وقد شرح الإمام مسلم هذه العبارة بقوله : يجري الكذب على ألسنتهم ولا يتعمدون الكذب ، وقد يكون ذلك نتيجة انشغالهم بالعبادة والزهد كما سيمر في النماذج القادمة من هؤلاء الرواة .

وقد عد ابن حبان في كتابه « المجروحين » من أنواع الجرح في الضعفاء عشرين نوعاً ، منها النوع الخامس ، فقال : ومنهم من كتب وغلب عليه

(١) الجرح والتعديل (ج ١/ قسم ١/ ٣٣) .

(٢) شرح علل الترمذي ص ٨٦ .

(٣) شرح علل الترمذي ص ٨٧ .

(٤) أحوال الرجال ص ٣٧ .

(٥) مقدمة كتابه الصحيح ص ١٧ .

الصالح والعبادة وغفل عن الخلط والتمييز فإذا حدث رفع المرسل ، وأسند الموقوف ، وقلب الأسانيد ، وجعل كلام الحسن عن أنس جعله عن النبي ﷺ ، وما أشبه هذا حتى خرج عن حد الاحتجاج به ، كأبان ابن أبي عياش ، ويزيد الرقاشي وذويهما<sup>(١)</sup> .

وعد النوع الثامن ، منهم من كان يكذب ولا يعلم أنه يكذب إذ العلم لم يكن صناعته ، ولا أغبر فيها قدمه<sup>(٢)</sup> ، وقال أيضاً : والعقل بما يحدث من الحديث هو أن يعقل من اللغة بمقدار ما لا يزيل معاني الأخبار عن سننها ، ويعقل من صناعة الحديث ما لا يسند موقوفاً ، أو يرفع مرسلأ ، أو يصحف اسماً<sup>(٣)</sup> .

وقال السخاوي بعد نقله كلام ابن حبان : فهذا كناية عن اليقظة<sup>(٤)</sup> .

وقال يعقوب بن شيبه في عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي : ضعيف الحديث ، وهو ثقة رجل صالح ، وكان من الأمرين بالمعروف والناهي عن المنكر ، فيعقوب بن شيبه يوثقه لصلاحه في دينه ، ويضعفه لحفظه<sup>(٥)</sup> .

فهذه النصوص وغيرها عن أئمة الجرح والتعديل تدل دلالة قوية على أن مصطلح توثيق الراوي لدينه وتضعيفه في حفظه كان معروفاً لديهم<sup>(٦)</sup> .

(١) كتاب المجروحين (٦٧/١) .

(٢) المصدر نفسه .

(٣) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (١٤٠/١) .

(٤) فتح المغيث (٢/٢) .

(٥) تاريخ بغداد (٢١٧/١٠) .

(٦) انظر مقدمة صحيح مسلم (١٧) وشرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي ص (١٠٢) ،

ومقدمة كتاب المجروحين لابن حبان ص ٦٧ .

## ١- عطاء بن مسلم الخفاف الحلبى :

قال في « الثقات » : عطاء بن مسلم الخفاف من أهل حلب ، يروي عن الأعمش وأهل الكوفة ، روى عنه أهل الشام والعراق ، مات في شهر رمضان سنة تسعين ومائة<sup>(١)</sup>.

وقال في « المجروحين » : عطاء بن مسلم الخفاف ، كنيته أبو محمد من أهل حلب ، يروي عن الأعمش والثوري ، روى عنه العراقيون وأهل الشام ، كان شيخاً صالحاً ، دفن كُتبه ثم جعل يحدث ، فكان يأتي بالشيء على التوهم فيخطئ ، فكثر المناكير في أخباره ، وبطل الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات<sup>(٢)</sup>. أ.هـ.

قوله : كان يخطئ تقدم الكلام على هذا اللفظ ، وخلاصته أن المخطئ في حديثه لا يترك حديثه حتى يكون الخطأ هو الغالب على حديثه .

### \* مصادر ترجمته :

- ١- التاريخ الكبير (٦/ترجمة ٣٠٣٣) .
- ٢- تاريخ بغداد (١٢/٢٩٤) .
- ٣- تقريب التهذيب ص ٣٩٢ .
- ٤- تهذيب التهذيب (٧/٢١٢) .
- ٥- تهذيب الكمال (١٠٦/٢٠) .
- ٦- الجرح والتعديل (٦/ترجمة ١٨٥٩) .
- ٧- ديوان الضعفاء (١/١٥٧) .
- ٨- الضعفاء الكبير (٣/٤٠٥) .
- ٩- الضعفاء لابن الجوزي (٢/١٧٨) .
- ١٠- الكاشف (٢/٢٣) .
- ١١- الكامل (٥/٣٦٧) .
- ١٢- لسان الميزان (٧/٣٠٥) .
- ١٣- المغني في الضعفاء (١/٤٣٥) .
- ١٤- ميزان الاعتدال (٣/٧٦) .
- (١) الثقات (٧/٢٥٥) .
- (٢) كتاب المجروحين (٢/١٣١) .

وهذا الراوي ذكره ابن حبان في « الثقات » وسكت عنه ، ثم أعاده في « المجروحين » مفصلاً ومبيناً أن هذا الراوي قد توفرت فيه بعض الصفات التي تدعو إلى توثيقه ، وأخرى توجب تجريجه ، فذكر أنه كان شيخاً صالحاً ، وقد أثنى عليه غير واحد من العلماء ، ورواة الحديث وإن كان يشترط فيهم الصلاح إلا أن وصف بعض العلماء لراو ما بالصلاح والعبادة يدل على أنه قد بلغ في ذلك مبلغاً عظيماً ، وقد حملة ذلك على الاجتهاد في دفن كتبه ، وهذا العمل وإن لم يكن صالحاً عند جماهير العلماء إلا أنه قد وقع اجتهداً من بعض الصالحين ، ومنهم هذا الراوي الذي معنا .

ثم إن هذا الراوي لما دفن كتبه لم يترك الرواية ، بل جعل يحدث من حفظه ولم يكن قد ضبط تلك المرويات فكثر الخطأ في حديثه ، وكثرت المناكير في أخباره ، فلاجل هذا كان حكم ابن حبان عليه ترك مروياته كلها ، إلا ما وافق فيه الثقات ، حيث دلت تلك الموافقة على أنه حفظ ذلك المروي ، ولابن حبان في الحكم على الذين يخطئون في حديثهم قاعدة قوية ، وهي : أن الراوي إذا لم يكثر خطؤه فإن الأصل قبول روايته إلا ما تبين فيه الخطأ ، فيجتنب ، وعلى العكس من ذلك ، فمن غلب عليه الوهم والخطأ لم تقبل روايته إلا ما تبين أنه لم يخطئ فيه ، يعرف ذلك بموافقته لغيره من الثقات .

قال في ترجمة أبي هلال الراسبي : والذي أميل إليه في أبي هلال الراسبي ترك ما انفرد من الأخبار التي خالف فيها الثقات ، والاحتجاج بما وافق الثقات ، وقبول ما انفرد من الروايات التي لم يخالف فيها الأثبات التي ليس فيها مناكير ، لأن الشيخ إذا عرف بالصدق والسمع ثم تبين منه الوهم ، ولم يفحش ذلك منه ، لم يستحق أن يعدل به عن العدول إلى المجروحين إلا أن يكون وهمه يفحش ويغلب ، فإذا كان كذلك استحق الترك ، فأما ما كان يخطئ في الشيء



اليسير فهو عدل ، وهذا مما لا ينفك منه البشر- ، إلا أن الحكم في مثل هذا إذا علم خطؤه تجنبوه ، واتباع ما لم يخطئ فيه ، هذا حكم جماعة من المحدثين الصادقين الذين يخطئون ، وقد فصلناهم في الكتاب على أجناس ثلاثة ، فمنهم من لا يحتاج بما انفرد من حديثه ، ويقبل غير ذلك من روايته ، ومنهم من يحتاج بما وافق الثقات فقط من روايته ، ومنهم من يقبل منه ما لم يخالف الأثبات ويحتاج بما وافق الثقات .

هذه هي أقوال ابن حبان في هذا الراوي ، فما هي أقوال غيره من العلماء؟

قال علي بن خشرم : سمعت الفضل بن موسى ووكيعاً يقولان : عطاء ابن مسلم ثقة <sup>(١)</sup> . وقال أبو بكر المروزي عن أحمد بن حنبل مضطرب الحديث <sup>(٢)</sup> ، وقال البخاري : عطاء بن مسلم الحلبي أبو مخرمة عن واصل الأحذب ، ويقال أيضاً عطاء بن مسلم القاص الصنعاني ولا أعرفه <sup>(٣)</sup> ، وقال أبو زرعة : كان من أهل الكوفة دفن كتبه ثم روى من حفظه فوهم فيه ، وكان رجلاً صالحاً <sup>(٤)</sup> ، وقال أبو حاتم كان شيخاً صالحاً يشبه يوسف بن أسباط ، وكان دفن كتبه فلا يثبت حديثه وليس بقوي فلا يثبت حديثه <sup>(٥)</sup> وقال العقيلي : لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به <sup>(٦)</sup> ، وقال الطبراني : تفرد بأحاديث <sup>(٧)</sup> ، وقال

(١) الكامل (٣٦٧/٥) .

(٢) تاريخ بغداد (٢٩٤/١٢) .

(٣) التاريخ الكبير (٦/ترجمة ٣٠٣٣) .

(٤) الجرح والتعديل (٦/ترجمة ١٨٥٩) .

(٥) الجرح والتعديل (٦/ترجمة ١٨٥٩) .

(٦) الضعفاء الكبير (٣/٤٠٥) .

(٧) تهذيب التهذيب (٧/٢١٢) .

ابن عدي : في حديثه بعض ما ينكر عليه <sup>(١)</sup>، وقال أبو عبيد الآجري عن أبي داود : ضعيف روى حديث خالد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي ﷺ : « اغد عالماً » <sup>(٢)</sup> وليس هو بشيء <sup>(٣)</sup>، وقال إسحاق بن منصور حدثنا أبو داود قال قدم عليهم عطاء بن مسلم الخفاف ببغداد ففرط أصحابنا فيه وكان ثقة <sup>(٤)</sup>، وقال ابن أبي داود : حديثه لين <sup>(٥)</sup>، وقال عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين : ثقة <sup>(٦)</sup>، وقال معاوية عن صالح عن يحيى ابن معين : ليس به بأس وأحاديثه منكرات <sup>(٧)</sup>، وقال ابن حجر في التقریب : صدوق يخطئ كثيراً من الثامنة <sup>(٨)</sup>.

ومما تقدم يتبين أن أغلب العلماء على ما كان عليه ابن حبان من أن هذا الراوي كان رجلاً عابداً صالحاً، ولكنه حدث من حفظه بعد دفن كتبه فوهم في ذلك كثيراً، ومن أطلق عليه التوثيق يمكن حمل كلامه على أنه أراد بذلك أنه كان عدلاً صدوقاً، أو أنهم لم يسمعوا منه إلا ما ضبطه من حديثه .

(١) الكامل (٣٦٧/٥) .

(٢) سيأتي تخريجه .

(٣) تهذيب التهذيب (٢١٢/٧) .

(٤) تاريخ بغداد (٢٩٥/١٢) .

(٥) تهذيب التهذيب (٢١٢/٧) .

(٦) تاريخ الدارمي ترجمة (٥٣٨) .

(٧) الضعفاء الكبير (٤٠٥/٣) .

(٨) التقریب ص ٣٩٢ .

## \* نماذج من أحاديثه :

## الحديث الأول :

أخرجه ابن ماجه من طريق هشام بن عمار ، حدثنا عطاء بن مسلم الخفاف ، حدثنا الأعمش عن مجاهد عن سراقه بن جعشم قال : « قلت يا رسول الله العمل فيما جف به القلم وجرت به المقادير أم في أمر مستقبل ؟ قال : « بل فيما جف به القلم وجرت به المقادير وكل ميسر لما خلق له » <sup>(١)</sup>.

هذا الحديث متنه صحيح ، وإسناده معلول ، فأما صحة المتن فإن مسلماً أخرجه في صحيحه ، وأما إسناده فإن مجاهداً لم يسمع من سراقه بن جعشم ، فقد توفي سراقه سنة ٢٤ هـ ، ومجاهد ولد سنة ٢١ هـ <sup>(٢)</sup> ، وأيضاً الحديث هنا من من رواية سراقه ، والصحيح كما في مسلم من حديث أبي الزبير عن جابر ، ولفظه : « حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا أبو الزبير ح ، وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر قال : جاء سراقه بن مالك ابن جعشم قال : يا رسول الله ! بين لنا ديننا كأننا خلقنا الآن ، فيما العمل اليوم ؟ أفما جفت به الأقلام وجرت به المقادير ؟ أم فيما يستقبل ؟ قال : « لا بل فيما جفت به الأقلام » قال : ففيم العمل ؟ قال زهير ثم تكلم أبو الزبير بشيء لم أفهمه فسألت : ما قال ؟ فقال : « اعملوا فكل ميسر » <sup>(٣)</sup>.

(١) سنن ابن ماجه - المقدمة (٣٥/١) .

(٢) تهذيب التهذيب (٤٣/١٠) .

(٣) صحيح مسلم (٢٠٤٠/٤) في كتاب القدر ، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة

رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (١: ٤٦) .

وهذا الحديث دليل على ما قرره ابن حبان وغيره من أن عطاء كان يحدث من حفظه على التوهم ، فليس في إسناده من يتهم بذلك سواه .

### الحديث الثاني :

أخرجه ابن عدي في الكامل<sup>(١)</sup> من طريق عبدان والفضل بن عبد الله ابن مخلد ثنا المسيب بن واضح ، ثنا عطاء بن مسلم ، حدثني أبو عمرو الأشجعي عن سالم بن أبي الجعد عن قيس بن أبي حازم عن حذيفة قال : « بْتُ عند رسول الله ﷺ فرأيت عنده شخصاً ، فقال لي : يا أبا حذيفة هل رأيت ؟ قلت : نعم يا رسول الله ، قال : هذا ملك لم يهبط منذ بعثت ، أتاني الليلة يبشرني أن الحسن والحسين سيذا شباب أهل الجنة » .

هذا الحديث في إسناده المسيب بن واضح ، وهو سيئ الحفظ<sup>(٢)</sup> ، لكن له طريق أخرى أخرجهما الترمذي<sup>(٣)</sup> ، وأحمد<sup>(٤)</sup> ، والطبراني<sup>(٥)</sup> ، من طريق إسرائيل عن ميسرة النهدي عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبیش عن حذيفة به نحوه ، وزاد الترمذي وأحمد : وأن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة ، وقال الترمذي : حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل ، وهذه متابعة قوية ، وبها يصح الحديث ، وله شواهد كثيرة من حديث أبي سعيد

(١) الكامل (٣٦٨/٥) .

(٢) قال الدارقطني : ضعيف ، ميزان الاعتدال (١١٦/٤) .

(٣) سنن الترمذي (٦٦٠/٥) في كتاب المناقب ، باب مناقب الحسن والحسين عليهما السلام (٣١:٥٠) .

(٤) مسند الإمام أحمد (٣٩١/٥) .

(٥) معجم الطبراني (٣٧/٣) .

الخدري وعلي وعمر وابن مسعود وغيرهم<sup>(١)</sup>، وهذا الحديث يدل على ما قرره ابن حبان من قبول روايات عطاء إذا وافقه الثقات .

### الحديث الثالث :

أخرجه ابن عدي في الكامل من طريق يحيى بن صاعد ، ثنا الحسن ابن حماد الحضرمي ، حدثنا عطاء بن مسلم الخفاف عن العلاء بن المسيب عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عباس أن قتيلاً قُتل على عهد رسول الله ﷺ لا يُدرى من قتله ، فقال النبي ﷺ : « يُقتل قتيل وأنا فيكم لا يُدرى من قتله ، لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا في قتل مؤمن لعذبهم الله إلا أن يشاء ذلك »<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه البيهقي من طريقه ، وإسناده ضعيف لتفرد عطاء به<sup>(٣)</sup>.

### الحديث الرابع :

أخرجه البزار من طريق محمد بن عبد الرحيم ، حدثنا عبيد بن جناد ، حدثنا عطاء بن مسلم عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً أو محباً ولا تكن الخامسة فتهلك » .

(١) ذكرها جميعاً الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٤٢/٢) رقم

(٧٩٧) .

(٢) الكامل (٣٦٨/٥) .

(٣) السنن الكبرى (٢٢/٨) .

قال البزار : لا نعلمه يُروى من وجه من الوجوه إلا عن أبي بكرة وعطاء ليس به بأس ولم يُتابع عليه <sup>(١)</sup>.

وقال البيهقي : هذا الحديث انفرد به عطاء ، وإنما يروي عن ابن مسعود وأبي الدرداء موقوفاً <sup>(٢)</sup> ، وهذان الحديثان سابقان تفرد عطاء في الحديث الأول ورفع الثاني ، وهذا دليل على عدم ضبطه ، وهذا يوافق ما قرره ابن حبان ، وعليه جماهير النقاد من رد رواياته إذا لم يتابع عليها .

### الراجع في حال الراوي :

وبعد استعراض أقوال العلماء وتتبع نماذج من أحاديث هذا الراوي يتبين أن هذا الراوي ضعيف من قبل حفظه ، وإن كان عابداً صالحاً عدلاً في دينه ، فيرد من روايته ما تفرد به ، ويقبل منها ما وافق الثقات ، وهذا ما قرره ابن حبان ، وعليه جمهور العلماء .

(١) مسند البزار (٩/٩٤) رقم (٣٦٢٦) .

(٢) شعب الإيمان (٢/٢٦٦) .

## ٢- سلم بن زريق أبو بشر العطاردي البصري :

قال في « الثقات » : سلم بن زريق العطاردي ، يروى عن أبي رجاء العطاردي ، روى عنه عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي<sup>(٢)</sup>.

وقال في « المجروحين » : سلم بن زريق أبو بشر العطاردي شيخ من أهل البصرة يروي عن أبي رجاء العطاردي ، روى عنه البصريون ، لم يكن الحديث صناعته ، وكان الغالب عليه الصلاح ، يخطئ خطأ فاحشاً ، لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما يوافق الثقات .<sup>(٣)</sup> أ.هـ.

هذا الراوي ذكره ابن حبان في « الثقات » وسكت عنه ، ثم أعاده في « المجروحين » مفصلاً ومبيناً حاله ، فأخبر أنه من العباد الصالحين ، وأن الحديث لم يكن من صناعته ، وهذا اللفظ الذي أطلقه ابن حبان عليه شرحه في مقدمة كتابه « المجروحين » في النوع الثامن من أنواع جرح الضعفاء ، فقال :

### \* مصادر ترجمته :

- ١- إكمال مغلطاي (١١٤/٢) .
- ٢- تقريب التهذيب ص ٢٤٥ .
- ٣- تهذيب التهذيب (١٣٠/٤) .
- ٤- تهذيب الكمال (٢٢٣/١١) .
- ٥- ثقات العجلي ص ٩٦ ترجمة (٥٨٣) .
- ٦- الجرح والتعديل (٤/ترجمة ١١٤٢) .
- ٧- ديوان الضعفاء (٣٤٠/١) .
- ٨- ميزان الاعتدال (١٨٤/٢) .
- ٩- الكاشف (٤٥٠/١) .
- ١٠- الكامل (٣٢٧/٣) .
- ١١- المغني في الضعفاء (٢٧٣/١) .
- ١٢- كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي (ترجمة ٢٤٨) .
- (٢) الثقات (٤٢١/٦) .
- (٣) كتاب المجروحين (٣٤٠/١) .

ومن الرواة من كان يكذب ولا يعلم أنه يكذب ، إذ العلم لم يكن من صناعته ولا أغبر فيها قدمه <sup>(١)</sup> . أ.هـ .

وأخبر أنه يخطئ خطأً فاحشاً فلا يجوز الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات ، وتقدم الكلام على هذه الألفاظ في الراوي الذي قبله .

والذي يظهر أنه ذكره في « الثقات » لتوفر الشر-وط المطلوبة فيه ، وخاصة فيما يتعلق بالعدالة الدينية ، ولا يعارض هذا ذكره في « المجروحين » ، فإنه مع تأكيده لما قاله في « الثقات » إنما نبه على أن هذا الراوي مقبول الرواية محتج به فيما وافق الثقات ، لأن ذلك يدل على سلامة تلك المرويات من وقوع الخطأ فيه .

أما أقوال العلماء الآخرين في هذا الراوي فهي مختلفة بين التوثيق والتجريح .

قال العجلي في عداد الشيوخ : ثقة <sup>(٢)</sup> ، وقال أبو زرعة : صدوق <sup>(٣)</sup> ، وقال أبو حاتم : ثقة ما به بأس <sup>(٤)</sup> ، وقال الذهبي : ثقة مشهور خرج له البخاري في الأصول ، ومرة في الشواهد ، وليس هو بالمكثر ، له ثمانية عشر-حديثاً <sup>(٥)</sup> ، ونقل ابن الجنيّد عن ابن معين : كان يحيى بن سعيد يضعفه <sup>(٦)</sup> ، وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين : ضعيف ، وقال النسائي : ليس

(١) كتاب المجروحين (١/٧٠) .

(٢) الثقات ص ١٩٦ ترجمة (٥٨٣) .

(٣) الجرح والتعديل (٤/ترجمة ١١٤٢) .

(٤) الجرح والتعديل (٤/ترجمة ١١٤٢) .

(٥) ميزان الاعتدال (٢/١٨٤-١٨٥) .

(٦) تهذيب التهذيب (٤/١٣٠) .



بالقوي<sup>(١)</sup>، وقال أبو داود : ليس بذاك<sup>(٢)</sup>، ونقل مغلطاي عن أبي عبد الله الحاكم النيسابوري أنه قال : فيمن عيب إخراجه على الشيخين ، قال : أخرج له محمد في الأصول ، ومسلم في الشواهد<sup>(٣)</sup>، وقال ابن عدي : وله أحاديث قليلة ، وهو في عداد البصريين المقلين الذين يعز حديثهم ، وليس هي مقدار ماله من الحديث أن يعتبر حديثه ضعيف هو أو صدوق<sup>(٤) (٥)</sup>، قال ابن حجر حجر في التقريب : وثقه أبو حاتم ، وقال النسائي : ليس بالقوي<sup>(٦)</sup>.

بعد تتبع أقوال العلماء نجد الاختلاف في الأحكام على هذا الراوي ، كما نلاحظ تطابقاً في وجهات النظر عند البعض الآخر ، فابن معين والنسائي والحاكم يوافقون ابن حبان في تضعيف هذا الراوي ، بل يرى بعضهم أنه فيمن عيب إخراجه على الشيخين ، بينما نجد علماء آخرين كأبي حاتم وأبي زرعة والذهبي وغيرهم يرون توثيقه وقبول مروياته ، ويستدل بعضهم بإخراج البخاري له في الأصول ، ومسلم في الشواهد ، ونرى ابن حجر لم يرجح كعادته وإنما نقل في التقريب توثيق أبي حاتم وتضعيف النسائي وسكت .

(١) كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي ، ترجمة (٢٤٨) .

(٢) سؤالات الآجري (٣/الترجمة ٣٠٣) .

(٣) إكمال مغلطاي (٢/١٤) .

(٤) الكامل (٣/٣٢٧) .

(٥) هكذا في الأصل ، والعبارة فيها غموض ، ولعله يريد أن هذا الراوي ليس له أحاديث كثيرة تكفي لاعتبار حاله من خلالها .

(٦) التقريب ص ٢٤٥ .

## \* نماذج من مروياته :

## الحديث الأول :

أخرجه النسائي من طريق محمد بن معمر قال : حدثنا حبان قال : حدثنا سلم بن زرير قال : حدثنا عبد الرحمن بن طرفة عن جده عرفجة بن أسعد أنه أصيب أنفه يوم الكُلاب<sup>(١)</sup> في الجاهلية فاتخذ أنفاً من ورق فأتى عليه ، فأمره النبي ﷺ أن يتخذ أنفاً من ذهب ، أخبرنا قتيبة قال : حدثنا يزيد بن زريع عن أبي الأشهب قال : حدثني عبد الرحمن بن طرفة عن عرفجة بن أسعد ابن كريب قال : وكان جده قال : حدثني أنه رأى جده قال أصيب أنفه يوم الكُلاب في الجاهلية ، قال : فاتخذ أنفاً من فضة فأتى عليه ، فأمره النبي ﷺ أن يتخذ من ذهب »<sup>(٢)</sup> . أ.هـ .

هذا الحديث لم ينفرد به سلم بن زرير ، فقد تابعه أبو الأشهب في الطريق الآخر ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من حديث عبد الرحمن بن طرفة .<sup>(٣)</sup> أ.هـ . وعبد الرحمن وثقه العجلي<sup>(٤)</sup> ، وابن حبان<sup>(٥)</sup> ،

(١) اسم ماء معروف من أيام العرب بين البصرة والكوفة ، النهاية في غريب الحديث (١٩٦/٤)

(٢) سنن النسائي (١٦٣/٨) في كتاب الزينة باب من أصيب أنفه هل يتخذ أنفاً من ذهب . (٤١:٤٨)

(٣) سنن الترمذي (٢٤٠/٤) في كتاب اللباس ، باب ما جاء في شد الأسنان بالذهب (٣١:٢٥) وقال : وقد روى غير واحد من أهل العلم أنهم شدوا أسنانهم بالذهب ، وفي هذا الحديث حجة لهم ، وقد حسن الحديث الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في تحقيقه لسنن الترمذي (١٨٤٢/٢) .

(٤) ثقات العجلي ص ٢٩٣ .

(١) ، وهذا يدل على ما قرره ابن حبان من قبول روايات سلم إذا وافق الثقات .

### الحديث الثاني :

أخرجه البخاري من طريق الوليد ، حدثنا سلم بن زهير ، حدثنا أبو رجاء عن عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء ، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها من النساء » . تابعه أيوب وعوف ، وقال صخر وحماد بن نجيح عن أبي رجاء عن ابن عباس (٢) . أ.هـ.

### الحديث الثالث :

أخرجه البخاري (٣) من طريق الوليد ، حدثنا سلم بن زهير سمعت أبا رجاء قال : حدثنا عمران بن حصين أنهم كانوا مع النبي ﷺ في مسير فأدجلوا ليلتهم حتى إذا كان وجه الصبح عرسوا ... فذكر الحديث بطوله .  
فهذان الحديثان الأول والثاني لم ينفرد بهما سلم بن زهير ، ولذا أخرج له البخاري في صحيحه ، وهذا يوافق ما قرره ابن حبان من الاحتجاج بأحاديث سلم بن زهير التي يوافق فيها الثقات .

(١) الثقات لابن حبان (٩٢/٥) .

(٢) صحيح البخاري (١٨٢/٤) في كتاب الرقاق ، باب فضل الفقر (١٦:٨١) ، وفي (٣٨٨/٣) كتاب النكاح ، باب كفران العشير (٨٧:٦٧) .

(٣) صحيح البخاري (٥٢٠/٢) في كتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام (٢٥:٦١) ومسلم (٤١٧/١) في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب : قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها (٥٥:٥) .

## الحديث الرابع :

أخرجه البخاري من طريق أبي الوليد ، حدثنا سلم بن زهير سمعت أبا رجاء ، سمعت ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ لابن صائد : « قد خبأت لك خبيئاً فما هو؟ » . قال : الدخ . قال : « اخساً » <sup>(١)</sup> . أ.هـ . وأخرجه أيضاً من طريق أبي اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال : أخبرني سالم ابن عبد الله أن عبد الله بن عمر أخبره أن عمر بن الخطاب فذكر الحديث . قال ابن حجر في مقدمة الفتح : ولم يخرج له في الأصول غير هذا الحديث الواحد ، مع أن لهذا الحديث شواهد كثيرة <sup>(٢)</sup> . أ.هـ . فالذي يفهم من كلام الحافظ ابن حجر دفاعاً عن البخاري أنه إنما أخرج له هذا الحديث لكثرة شواهد <sup>(٣)</sup> .

## \* الراجع في حال الراوي :

مما تقدم يظهر أن هذا الراوي صدوق ، وهو من الثقات يقرب ، فقد احتج به البخاري في صحيحه .

\*\*\*\*\*

- 
- (١) صحيح البخاري (١٢٣/٤) في كتاب الأدب باب قول الرجل اخساً (٩٧:٧٨) ، ومسلم (٢٢٤٤/٤) في كتاب الفتن وأشراف الساعة باب ذكر ابن صياد (١٩:٥٢) .
- (٢) هدي الساري ص ٤٠٧ .
- (٣) ومنها حديث عمر عند البخاري .



## **الفصل الرابع**

**توثيق الراوي لضبطه وتجريحه لبدعته**

كانت نتائج الفصول المتقدمة مؤكدة أن التعارض الذي يوجد في أحكام ابن حبان على الراوي الواحد ، وهو يذكره في كتابيه « الثقات » و « المجروحين » يمكن حله عن طريق الوقوف على ضوابط اتباعها ابن حبان ، وتتصل بروايته عن بعض الشيوخ ورواية بعض التلاميذ عنه ، كما تتصل بالعلاقة بين العدالة والضبط وتوفر الأولى وضعف الثاني .

وبما أن العدالة صفة متعددة الجوانب ، فقد ينعدم بعضها ويتحقق البعض الآخر ، وقد تصاب بجروح تختلف من حيث القوة والكثرة ، ويتحقق مع ذلك الضبط ، فهل كانت بعض أحكام ابن حبان مسلطة على جانب من جوانب العدالة تجريباً ، ومقرة بالضبط تعديلاً ؟ فهل جرح بعضهم لبدعته ووثقه لضبطه مثلاً ؟

وقبل الإجابة على هذا السؤال يجدر بالباحث أن يذكر بتعريف البدعة عند المحدثين ، وبحكم رواية المبتدع .

البدعة لغة : قال ابن فارس : ( بدع ) أصلان أحدهما ابتداء الشيء ، وصنعه لا عن مثال .

والثاني : الانقطاع والكلال ، فمن الأول قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ ﴾<sup>(١)</sup> أي ما كنت أول الرسل ... ومن الثاني قولهم : أبدعت الراحلة إذا كلت وعطبت ، فيقال : الإبداع لا يكون إلا بظلع ، ومن بعض ذلك اشتقت البدعة<sup>(٢)</sup> .

(١) الأحقاف : ٩ .

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢٠٩/١) [بدع] .

وقال الفيومي : أَبَدَعَ اللهُ تعالى الخلقَ إِبْدَاعًا : خلقهم على غير مثال ، وَأَبَدَعْتُ الشيءَ وَابْتَدَعْتُهُ : استخرجته وأحدثته ، ومنه قيل للحالة المخالفة : بِدْعَةٌ ، وهي اسم من الابتِدَاعِ كالرفع من الارتفاع ، ثم غلب استعمالها فيما هو نقص في الدين أو زيادة ، لكن قد يكون بعضها غير مكروه ، فيسمى بدعة مباحة ، وهو ما شهد لجنسه أصل في الشرع ، أو اقتضته مصلحة يندفع بها مفسدة كاحتجاب الخليفة عن أخلاط الناس <sup>(١)</sup> .

واصطلاحاً : عرفها الحافظ ابن رجب بقوله : البدعة ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه ، وأما ما كان له أصل يدل عليه فليس ببدعة شرعاً ، وإن كان بدعة لغة <sup>(٢)</sup> .

وعرفها الشاطبي بقوله : هي طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشريعة يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله تعالى <sup>(٣)</sup> .

ومسألة الرواية عن أهل البدع مسألة خلافية بين علماء الجرح والتعديل . وقد قسم العلماء البدعة إلى قسمين : بدعة مكفرة ، والثانية : مفسقة ، وقد اشترطوا في المكفرة أن يكون التكفير متفقاً عليه من قواعد جميع الأئمة <sup>(٤)</sup> بأن ينكر المبتدع أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة ، فهذا ترد روايته بالإجماع ، أما من لم ينكر هذه الضرورات الشرعية ، وانضم إليه الورع

(١) المصباح المنير (٤٤/١) .

(٢) جامع العلوم والحكم ص (٢٥٢) .

(٣) الاعتصام للشاطبي (٣٠/١) .

(٤) هدي الساري (١٤٤/٢) .



والتقوى فتقبل روايته عند بعض العلماء مثل يحيى بن سعيد ، وعلي بن المديني ،  
والشافعي ، والذهبي وغيرهم <sup>(١)</sup>.

لأنه لو رد حديث هؤلاء لذهبت جملة من الآثار النبوية ، وهذه مفسدة  
بينة ، وأما المفسقه كبذع الخوارج والروافض غير الغلاة ، وغيرهم من  
الطوائف ، ففيه تفصيل بين أن يكون داعية لبذعته ، أو غير داعية ، فالداعية  
ترد روايته ، وهذا المذهب هو الذي عليه طائفة من أهل العلم منهم ابن  
مهدي ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين .

ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل ، فبعضهم أطلق ذلك ، وبعضهم زاده  
تفصيلاً ، فقال : إن اشتملت رواية غير الداعية على ما يشيد ببذعته ويزينه  
ويحسنه ظاهراً فلا تقبل ، وإن لم تشتمل فتقبل ، وطرده بعضهم هذا التفصيل  
بعينه في عكسه في حق الداعية ، فقال : إن اشتملت روايته على ما يرد ببذعته  
قبل ، وإلا فلا .

وعلى هذا إذا اشتملت رواية المبتدع سواء كان داعية أم لم يكن على ما لا  
تعلق له ببذعته أصلاً ، هل تقبل مطلقاً أو ترد مطلقاً ؟ مال أبو الفتوح  
القشيري إلى تفصيل آخر فيه ، فقال : إن وافقه غيره فلا يلتفت إليه هو إجماداً  
لبذعته ، وإطفاءً لناره ، وإن لم يوافقه أحد ، ولم يوجد ذلك الحديث إلا عنده  
مع ما وصفنا من صدقه واشتهاره بالدين ، وعدم تعلق ذلك الحديث ببذعته ،  
فينبغي أن تقدم مصلحة تحصيل ذلك الحديث ونشر تلك السنة على مصلحة  
إهانتته وإطفاء بذعته <sup>(٢)</sup>.

(١) شرح علل الترمذي ص ٦٤ .

(٢) هدي الساري مقدمة فتح الباري ص ٣٨٤ ، ٣٨٥ بتصرف .

هذه هي أقوال العلماء في الرواية عن أهل البدع ، فما موقف ابن حبان ؟  
وهل يرى الرواية عنهم أم لا ؟

قال في كتابه « المجروحين » في النوع التاسع عشر- من أنواع جرح  
الضعفاء :

ومنهم المبتدع إذا كان داعية يدعو الناس إلى بدعته ، حتى صار إماماً  
يقتدى به في بدعته ، ويرجع إليه في ضلالته كغيلان ، وعمرو بن عبيد ، وجابر  
الجعفي<sup>(١)</sup>. أ.هـ.

وقال في ترجمة جعفر بن سليمان الضبعي الجرشي من أهل البصرة : كنيته  
أبو سليمان ، كان من الثقات المتقنين في الروايات ، غير أنه كان يتحلل الميل إلى  
أهل البيت ، ولم يكن بداعية إلى مذهبه ، وليس بين أهل الحديث من أئمتنا  
خلاف أن الصدوق المتقن إذا كان فيه بدعة ، ولم يكن يدعو إليها أن  
الاحتجاج بأخباره جائز ، فإذا دعا إلى بدعته سقط الاحتجاج بأخباره ، ولهذا  
العلة تركوا حديث جماعة ممن كانوا ينتحلون البدع ويدعون إليها ، وإن كانوا  
ثقات ، واحتججنا بأقوام ثقات انتحلهم كانتحلهم سواء ، غير أنهم لم يكونوا  
يدعون إلى ما ينتحلون ، وانتحال العبد بينه وبين ربه ، إن شاء عذبه وإن شاء  
عفا عنه ، وعلينا قبول الروايات عنهم إذا كانوا ثقات على حسب ما ذكرناه في  
غير موضع من كتبنا<sup>(٢)</sup>. أ.هـ.

وقال في مقدمة صحيحه : وأما المنتحلون المذاهب من الرواة مثل  
الإرجاء والرفض وما أشبهها ، فإننا نحتج بأخبارهم إذا كانوا ثقات على

(١) كتاب المجروحين (١/٨١ ، ٨٢) بتصرف .

(٢) الثقات (٦/٣٥-٣٦) .

الشرط الذي وصفناه ، ونكل مذاهبهم وما تقلدوه فيما بينهم وبين خالقهم إلى الله ﷻ إلا أن يكونوا دعاة إلى ما انتحلوا ، فإن الداعي إلى مذهبه والذاب عنه حتى يصير إماماً فيه ، وإن كان ثقة ثم روينا عنه جعلنا للاتباع لمذهبه طريقاً ، وسوغنا للمتعلم الاعتماد عليه وعلى قوله ، فلاحتيال ترك رواية الأئمة الدعاة منهم ، والاحتجاج بالرواة الثقات منهم على حسب ما وصفناه <sup>(١)</sup>.

هذه بعض النماذج العلمية التي تدل على ما سبق أن قرره في أحوال المبتدعة من الرواة ، دعاة كانوا أو غير دعاة .

قال في ترجمة خلف بن أيوب البلخي : كان مرجئاً غالباً فيه ، استحب مجانية حديثه لتعصبه في الإرجاء ، وبغضه من يتحل السنن ، وقمعه إياهم جهده <sup>(٢)</sup> ، ولم يخرج عنه في صحيحه .

وقال في ترجمة شداد بن حكيم البلخي : كان مرجئاً وكان مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات ، غير أنني أحب مجانية حديثه لتعصبه في الإرجاء وبغضه من انتحل السنن أو طلبها . ولم يخرج عنه في صحيحه شيئاً أيضاً <sup>(٣)</sup>.

فهذه النصوص صريحة في أنه يرى استحباب ترك الرواية عن الراوي المبتدع الداعي إلى بدعته ، وإن كان صدوقاً مستقيماً الحديث ، وعلى العكس من ذلك فمن كان مستقيماً الحديث ولم يكن داعية إلى بدعته ، لم يكن عنده صواباً ترك حديثه .

(١) الثقات (٢٢٨/٨) .

(٢) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (١٦٠/١) .

(٣) الثقات (٣١٠/٨) .

قال في ترجمة إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني : كان حريزى المذهب ،  
يعني ناصبياً ، ولم يكن بداعية إليه ، وكان صلباً في السنة حافظاً للحديث ، إلا  
أنه مع صلابته ربما كان يتعدى طوره <sup>(١)</sup> . وقد خرج عنه أحاديث عديدة في  
صحيحه لأنه لم يكن داعية <sup>(٢)</sup> .

وقال في ترجمة داود بن الحصين : كان يذهب مذهب الشراة ، وكل من  
ترك حديثه على الإطلاق وهم لأنه لم يكن بداعية إلى مذهبه <sup>(٣)</sup> .

فأما المبتدع غير الداعية إذا روى ما يؤيد بدعته فإنه يرى عدم الاحتجاج  
به في ذلك خاصة ، قال في ترجمة ثعلبة بن يزيد الحماني : كان غالباً في التشيع ، لا  
يحتج بأخباره التي يتفرد بها عن علي <sup>(٤)</sup> .

إلا أن ابن حبان قد يخالف هذه القاعدة التي يسير عليها أحياناً ، فقال  
في ترجمة زياد بن المنذر أبي الحارث الثقفي : كان رافضياً يضع الحديث في  
مثالب الصحابة ، ويروي في فضائل أهل البيت أشياء ما لها أصول ، لا تحل  
كتابة حديثه . وذكره في الثقات ثم أخرج عنه في صحيحه حديثين اثنين .

**الأول :** حديث أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :  
« ألا إن الكذب يسود الوجه ، والنميمة من عذاب القبر » وهو من رواية زياد

(١) الثقات (٨/٨١) .

(٢) حديث رقم (٢٧٧) ، ورقم (٦٤٠) ، ورقم (١٠٩٤) وغيرها .

(٣) الثقات (٦/٢٨٤) .

(٤) كتاب المجروحين (١/٢٠٧) ، ولمزيد من التفاصيل انظر : هدي الساري ص ٣٨٥ ، شرح  
النووي بصحيح مسلم (١/٦٠) شرح علل الترمذي (١/٣٥٦ ، ٢٥٨) ، تدريب الراوي  
(١/٢٨٩) ، بالإضافة دراسات حديثية ص ٦٣ ، ٧٥ ، منهج ابن حبان في الجرح والتعديل  
(٣/٨٣٢ — ٨٣٣) ، مقدمة لسان الميزان (١/٩ ، ١٠ ، ١١) وغيرها .

ابن المنذر ، وقد تفرد به عن نافع بن الحارث عن أبي برزة <sup>(١)</sup> . قال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه أبو يعلى والطبراني ، وفيه زياد بن المنذر وهو كذاب <sup>(٢)</sup> . وقال المنذري <sup>(٣)</sup> : زياد هذا هو أبو الجارود الكوفي الأعمى تنسب إليه الجارودية <sup>(٤)</sup> من الروافض ونافع هو أبو داود الأعمى أيضاً ، وكلاهما متروك متهم بالوضع .

الثاني : حديث أبي برزة الأسلمي أن النبي ﷺ قال : « يُبعث يوم القيامة قوم من قبورهم تأجج أفواههم ناراً » فقيل : من هم يا رسول الله ؟ قال : « ألم تر أن الله يقول : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتَمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾ » <sup>(٥)</sup> . وعلة الحديث أيضاً زياد بن المنذر .

(١) صحيح ابن حبان (٤٤/١٣) حديث رقم (٥٧٣٢) .

(٢) مجمع الزوائد (٢/٧) .

(٣) الترغيب والترهيب (٤٨٣/٣) .

(٤) وهم فرقة من الزيدية وهم أتباع المعروف بأبي الجارود ، وهو زياد بن أبي زياد ، وقد زعموا أن النبي ﷺ نص على إمامة علي بالوصف دون الاسم ، وزعموا أيضاً أن الصحابة كفروا بتركهم بيعه علي ، وقالوا أيضاً إن الحسن بن علي كان هو الإمام بعد علي ، ثم أخوه الحسين كان إماماً بعد الحسن ، وافترقت الجارودية في هذا الترتيب فرقتين ، فرقة قالت : إن علياً نص على إمامة ابنه الحسن ثم نص الحسن على إمامة أخيه الحسين بعده ، ثم صارت الإمامة بعد الحسن والحسين شورى في ولدي الحسن والحسين ، فمن خرج منهم شاهراً سيفه داعياً إلى دينه وكان عالماً وعارفاً فهو الإمام ، وزعمت الفرقة الثانية منهم أن النبي ﷺ هو الذي نص على إمامة الحسن بعد علي ، وإمامة الحسين بعد الحسن . الفرق بين الفرق (٣٩-٤٠) .

(٥) صحيح ابن حبان (٣٧٧/١٢) حديث رقم (٥٥٦٦) .

وقال في ترجمة هارون بن سعد العجلي : كان غالباً في الرفض ، وهو رأس الزيدية ، كان ممن يعتكف عند خشبة زيد بن علي ، وكان داعية إلى مذهبه ، لا تحل الرواية عنه ، ولا الاحتجاج به بحال <sup>(١)</sup> .أ.هـ.

وذكره في الثقات وأخرج له في صحيحه حديثاً واحداً من طريق شريح ابن يونس حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن هارون ابن سعد عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ضرس الكافر أو ناب الكافر مثل أحد ، وغلظ جلده مسيرة ثلاث » <sup>(٢)</sup> ورواه مسلم من طريق حميد بن عبد الرحمن به مثله <sup>(٣)</sup> .

فهذه النصوص المتقدمة لا تدل على عدم صحة القاعدة التي سار عليها ابن حبان والعلماء قبله وبعده ، فالخروج عن القاعدة أحياناً أمر معتاد ، وقد يكون لابن حبان مبررات في ذلك ، إما لضوابط علمية ، أو لاشتباه في اسم الراوي أو لغير ذلك من الأسباب .

(١) كتاب المجروحين (٩٤/٣) .

(٢) صحيح ابن حبان (٥٢٣/١٦) حديث رقم (٧٤٨٧) .

(٣) صحيح مسلم (٢١٨٩/٤) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (١٣:٠٥١) .

## ١- علي بن هاشم بن البريد الكوفي مولاهم أبو الحسن \*

قال في « الثقات » : علي بن هاشم بن البريد العامري البزار ، من أهل الكوفة ، كنيته أبو الحسن ، يروي عن إسماعيل بن أبي خالد ، روى عنه أهل الكوفة ، مات سنة تسع وثمانين ومائة ، وكان يتشيع <sup>(٢)</sup>.

وقال في « المجروحين » : يروي عن الأعمش وإسماعيل بن أبي خالد ، من أهل الكوفة ، روى عنه أهلها ، كان غالباً في التشيع ، ممن يروي المناكير عن المشاهير حتى كثر ذلك في رواياته مع ما يقلب من الأسانيد . أخبرنا مكحول قال سمعت جعفر بن أبان يقول : سمعت ابن نمير يقول : علي بن هاشم كان مفرطاً في التشيع ، منكر الحديث <sup>(٣)</sup>. أ.هـ.

فهذا الراوي ذكره ابن حبان في « الثقات » ، واقتصر على ذكر أحد شيوخه الكبار ، وهو إسماعيل بن أبي خالد <sup>(٤)</sup> وأخبر أنه يروي عن أهل

### \* مصادر ترجمته :

- ١- أحوال الرجال ( الترجمة ٨٨-٨٩ )
- ٢- تاريخ البخاري الكبير (٦/ترجمة ٢٤٦٥).
- ٣- تاريخ بغداد (١١٦/١٢، ١١٧) .
- ٤- تقريب التهذيب ص ٤٠٦ .
- ٥- تهذيب التهذيب (٣٩٢/٧) .
- ٦- تهذيب الكمال (١٦٦/٢١) .
- ٧- الجرح والتعديل (٦/ترجمة ١١٣٧).
- ٨- سير أعلام النبلاء (٣٠٣/٨) .
- ٩- الضعفاء الكبير (٢٥٥/٣) .
- ١٠- طبقات ابن سعد (٣٩٢/٦) .
- ١١- الكاشف (٢/ترجمة ٤٠٣٦) .
- ١٢- الكامل (١٨٣/٥) .
- ١٣- المغني في الضعفاء (٢/ترجمة ٤٣٥٣) .
- ١٤- ميزان الاعتدال (١٦٠/٣) .
- (٢) الثقات (٢١٣/٧) .
- (٣) كتاب المجروحين (١١٠/٢) .
- (٤) إسماعيل بن أبي خالد : هو الإمام الكبير أبو عبد الله البجلي الأحمسي مولاهم الكوفي ، =

الكوفة ، وهم مشهورون بالتشيع لعلي بن أبي طالب ، ثم نص على بدعته التي اشتهر بها وهي التشيع ، ثم أعاده في « المجروحين » مفصلاً في حاله ، فذكر أنه يروي عن شيخ آخر وهو الأعمش<sup>(١)</sup> أحد الأئمة الكبار ، وطعن فيه بثلاثة أمور :

١ - التشيع ، وأخبر أنه كان غالباً في التشيع<sup>(٢)</sup> ، ولم ينص على أنه كان داعية حتى يترك حديثه بالكلية ، والغلاة من الشيعة يشير إليهم ابن حبان

= واسم أبيه هرمز ، روى البخاري عن علي قال : له نحو ثلاثمائة حديث ، وروى ابن المبارك عن سفيان : الحفاظ ثلاثة : إسماعيل بن أبي خالد ، وعبد الملك بن أبي سليمان ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ، وقال القطان : كان سفيان به معجباً ، قال عبد الله بن أحمد : قال أبي : أصح الناس حديثاً عن الشعبي ابن أبي خالد ، يشرب العلم شرباً ، وقال يحيى ابن معين : ثقة ، وكان رجلاً صالحاً ، سمع خمسة من أصحاب النبي ﷺ وكان طحاناً ، قال الذهبي : أجمعوا على إتقانه والاحتجاج به ولم ينبر بتشيع ولا بدعة ولله الحمد ، ويقع لنا من عواليه جملة ، وحديثه من أعلى ما يكون في صحيح البخاري ، انظر : سير أعلام النبلاء (١٧٦/٦-١٧٧) ، وتهذيب الكمال (٦٩/٣) .

(١) هو سليمان بن مهران الإمام شيخ المقرئين والمحدثين ، أبو محمد الأسدي مولا هم الكوفي ، قال أحمد بن عبد الله العجلي : ثقة ثبت وكان محدث الكوفة ، وكان فيه تشيع ، قال الحافظ ابن حجر : ثقة حافظ عارف بالقراءات ، لكنه يدلّس ، انظر سير أعلام النبلاء (٢٢٦/٦) ، والتقريب (٢٥٤) .

(٢) الشيعة هم الذين شايعوا علياً عليه السلام على الخصوص ، وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصية إماماً جليلاً وإماماً خفياً ، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده ، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره ، أو بتقية من عنده ، وقالوا : ليست الإمامة قضية مصلحة تناط باختيار العامة ، وينصب الإمام بنصبهم ، بل هي قضية أصولية ، وهي ركن الدين لا يجوز للرسول عليهم الصلاة والسلام إغفاله وإهماله ، ولا تفويضه إلى العامة وإرساله ، يجمعهم القول بوجوب التعيين والتنصيب ، وثبوت عصمة الأنبياء والأئمة وجوباً عن الكبائر والصغائر ، والقول والتبري فعلاً وعقداً ، إلا في حال التقية ، وبخالفهم بعض الزيدية في ذلك ، ولهم في تعدية =



بقوله : كان غالباً في التشيع ، كان رافضياً يشتم أصحاب النبي ﷺ ، وأما غير الغلاة فيشير إليهم بقوله : كان شيعياً أو كان يتشيع ، أو غير ذلك من العبارات .

٢- يروي المناكير عن المشاهير ، وقد تقدم الكلام على هذا اللفظ ، وخلاصته أن من أطلق عليهم هذا اللفظ على درجات : منهم من لا يحتاج به إذا انفرد ، ويحتاج به إذا وافق الثقات ، ومنهم من ترك حديثه بالكلية .

٣- قلب الأسانيد ، وقد تقدم الكلام على هذا اللفظ ، وقد أطلقه على عدد من الرواة ، وكانت درجاتهم متفاوتة بين الاعتبار والترك .

فقال في ترجمة حفص بن عمر العدني : يعرف بفرخ ، يروي عن مالك ابن أنس وأهل المدينة ، كان ممن يقلب الأسانيد قلباً ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد<sup>(١)</sup> .

---

= الإمام كلام ، وخلاف كثير ، وعند كل تعدية وتوقف مقالة ومذهب ، وخط ، وهم خمس فرق : كيسانية ، وزيدية ، وإمامية ، وغلاة ، وإسماعيلية ، وبعضهم يميل في الأصول إلى الاعتزال ، وبعضهم إلى السنة ، وبعضهم إلى التشبيه .أ.هـ. الملل والنحل للشهرستاني ص ٦٣ .

وفيهم الغلاة وغير الغلاة ، قال الحافظ ابن حجر : التشيع في عرف المتقدمين هو اعتقاد تفضيل علي على عثمان ، وأن علياً كان مصيباً في حروبه ، وأن مخالفه مخطئ مع تقديم الشيخين وتفضيلهما ، وربما اعتقد بعضهم أن علياً أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ ، وإذا كان معتقد ذلك ورعاً ديناً صادقاً مجتهداً فلا ترد روايته بهذا ، لا سيما إن كان غير داعية ، فمن قدمه على أبي بكر وعمر فهو غال في تشيعه ، ويطلق عليه رافضي ، وإلا فشيوعي ، فإن انضاف إلى ذلك السب أو التصريح بالبغض وهو التشيع في عرف المتأخرين فغال في الرفض وإن اعتقد الرجعة إلى الدنيا فأشد في الغلو ، ولا تقبل رواية الرافضي الغالي ولا كرامة . هدي الساري ص ٤٥٩ ، تهذيب التهذيب (١/٩٤) .

(١) كتاب المجروحين (١/٢٥٧) .

وقال في ترجمة عاصم بن هلال أبي النضر- البارقي : إمام مسجد السخيتاني يروي عن أيوب وغازية بن عروة ، روى عنه أهل البصرة ، كان ممن يقلب الأسانيد توهماً لا تعمداً حتى بطل الاحتجاج به <sup>(١)</sup>.

وقال في ترجمة عبد الحميد بن سليمان أخي فليح بن سليمان : كنيته أبو عمر الخزاعي ، من أهل المدينة ، يروي عن مالك وسليمان بن بلال ، كان ممن يخطئ ويقلب الأسانيد ، فلما كثر ذلك فيما روى بطل الاحتجاج بما حدث صحيحاً لغلبة ما ذكرنا على روايته <sup>(٢)</sup>.

إلا أن ابن حبان لم يترك الحديث عن علي بن هاشم بالكلية ، فلم يقل : سقط الاحتجاج به ، أو استحق الترك ، أو غيرها من العبارات التي تشعر بترك حديثه ، ويظهر من كلام ابن حبان في الكتابين أنه ذكره في الثقات لضبطه ، بدليل أنه نص على تشيعه ، فهو على علم بهذا التشيع ، كما نص على ذلك يحيى ابن معين وأبو داود ، وغيرهم من العلماء كما سيأتي ، وجرحه في « المجروحين » عملاً بقول من جرحه ، وإظهاراً لضعف العدالة الدينية عنده ، إلا أنه لم يكتف بذلك ، فأضاف إليها أيضاً طعنه في ضبطه ، فقال : ممن يروي المناكير عن المشاهير ويقلب الأسانيد .

ويبدو في أقواله التعارض ، ويسعى البحث إلى حل هذا التعارض ، وذلك بالاستعانة بأقوال العلماء وبعض العلماء الذين رَووا عن هذا الراوي ، وكيف ؟ بالإضافة إلى نماذج من مروياته .

(١) كتاب المجروحين (٢/١٢٩) .

(٢) كتاب المجروحين (٢/١٤١) .

قال أبو بكر بن أبي خيثمة : وأحمد بن سعد بن أبي مريم ، ومحمد ابن عثمان بن أبي شيبة عن يحيى بن معين : ثقة <sup>(١)</sup> ، قال حنبل بن إسحاق عن أحمد ابن حنبل <sup>(٢)</sup> : ليس به بأس <sup>(٣)</sup> ، وقال أبو الحسن بن البراء وأبو بكر الباغندي عن علي بن المديني : كان صدوقاً ، وكان يتشيع <sup>(٤)</sup> ، وقال يعقوب بن شيبة : ثقة <sup>(٥)</sup> ، وقال أبو زرعة : صدوق <sup>(٦)</sup> ، وقال النسائي : ليس به بأس <sup>(٧)</sup> ، وقال اللالكائي : له في مسلم <sup>(٨)</sup> حديثان <sup>(٩)</sup> . ووثقه العجلي <sup>(١٠)</sup> ، وذكره ابن شاهين شاهين في الثقات <sup>(١١)</sup> ، وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني : كان هو وأبوه غاليين في مذهبهما <sup>(١٢)</sup> ، وقال جعفر بن أبان : سمعت ابن نمير يقول : علي بن

(١) تاريخ بغداد (١١٧/١٢) .

(٢) تاريخ بغداد (١١٧/١٢) .

(٣) وهذا المصطلح قد يطلق ويراد به التوثيق كما في ترجمة حفص بن ميسرة العقيلي ، فقد قال عنه الإمام أحمد : ليس به بأس ثقة ، تهذيب التهذيب (٤١٩/٢ ، ٤٢٠) ، وكما في ترجمة قبيصة بن عقبة السوائي ، قال عنه الإمام أحمد : كان قبيصة رجلاً صالحاً ثقة لا بأس به ، تهذيب التهذيب (٣٤٨/٨) . وانظر الرفع والتكميل ص ٢٢٢ ، ٢٢٣ .

(٤) تاريخ بغداد (١١٧/١٢) .

(٥) تاريخ بغداد (١١٧/١٢) .

(٦) الجرح والتعديل (٦/ترجمة ١١٣٧) .

(٧) تاريخ بغداد (١١٨/١٢) .

(٨) تهذيب التهذيب (٣٩٢/٧) .

(٩) سيأتي تخريجهما .

(١٠) ثقاته ص ٣٥١ ترجمة ١٢٠١

(١١) ثقاته الترجمة ٧٥٨ ، ٧٦٠ ، ٧٦٨ .

(١٢) أحوال الرجال ، الترجمة (٨٨ ، ٨٩) .

هاشم مفرط في التشيع منكر الحديث <sup>(١)</sup>، وذكره العقيلي في الضعفاء <sup>(٢)</sup>، وضعفه الدارقطني <sup>(٣)</sup>.

قال البخاري : كان هو وأبوه غاليين في مذهبهما <sup>(٤)</sup>، وقال أبو حاتم : كان يتشيع وكتب حديثه <sup>(٥)</sup>، وقال أبو داود : ثبت ولكن يتشيع <sup>(٦)</sup>، وقال أبو عبيد الآجري : سألت أبا داود عنه فقال : سئل عنه عيسى بن موسى فقال : أهل بيت تشيع وليس ثم كذب <sup>(٧)</sup>، وقال ابن عدي : حدث عنه جماعة من الأئمة ، ويروي في فضائل علي أشياء لا يرويها غيره بأسانيد مختلفة ، وهو إن شاء الله صدوق في روايته <sup>(٨)</sup>، وقال الذهبي في المغني : صدوق شيعي جلد <sup>(٩)</sup>، وقال في الميزان : ولغلوه ترك البخاري إخراج حديثه ، فإنه يتجنب الرافضة كثيراً كأنه يخاف من تدينهم بالتقية ، ولا نراه يتجنب القدرية ولا الخوارج ولا الجهمية فإنهم على بدعهم يلزمون الصدق ، مات قديماً سنة إحدى وثمانين ومائة ، فلعله أقدم مشيخة الإمام أحمد وفاة <sup>(١٠)</sup>، وقال ابن حجر : صدوق يتشيع <sup>(١١)</sup>.

- 
- (١) ميزان الاعتدال (١٦٠/٣) .
  - (٢) الضعفاء الكبير (٢٥٥/٣) .
  - (٣) تهذيب التهذيب (٣٩٣/٧) .
  - (٤) ميزان الاعتدال (١٦٠/٣) .
  - (٥) الجرح والتعديل (٦/ترجمة ١١٣٧) .
  - (٦) ميزان الاعتدال (١٦٠/٣) ترجمة ٥٩٦٠ .
  - (٧) سؤالاته (٤٧/٥) .
  - (٨) الكامل (١٨٣/٥) .
  - (٩) المغني في الضعفاء (٢/ترجمة ٤٣٥٣) .
  - (١٠) ميزان الاعتدال (١٦٠/٣) .
  - (١١) التقريب (ص ٤٠٦) .

وبعد هذا العرض لأقوال العلماء نجد أن هناك اختلافاً بينهم في الحكم على هذا الراوي ، فبينما نجد أن يحيى بن معين وغيره يوثقونه نرى أن الآخرين أمثال الدارقطني والعقيلي وغيرهم يجرحونه ، ويشيرون إلى غلو في تشيعه ، وبعضهم يتوسط في أمره مثل الذهبي وابن حجر ، والذي يظهر من كلام من وثقه مطلقاً على صرف النظر عن انتحاله لبدعة التشيع .

أما من جرحه فظاهر كلامهم أنهم قصدوا بدعة التشيع ، ولعل الراجح في أمره يتضح بعد دراسة نماذج من مروياته .

### الحديث الأول :

أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ، حدثنا يحيى بن معين ، حدثنا علي بن هاشم ووکیع عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : « إذا مات صاحبكم فدعوه » <sup>(١)</sup>.

هذا الحديث من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، ويرويه عنه أربعة رواة هم : علي بن هاشم ، ووکیع ، وسفيان الثوري ، وعبد الله بن عثمان . أما طريق علي بن هاشم فأخرجه ابن حبان كما سبق <sup>(٢)</sup>.

وأما طريق وکیع فأخرجه أيضاً ابن حبان كما سبق ، وأبو داود <sup>(٣)</sup> من طريق زهير بن حرب عنه .

(١) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (٣٠١٨/٧) كتاب الجنائز رقم « ١٠ » باب فضل الموت وما يتعلق به .

(٢) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (٣٠١٨/٧) .

(٣) سنن أبي داود (٢٧٥/٤) في كتاب الأدب ، باب الأدب في النهي عن سب الموتى (٥٠:٣٥) .

وأما طريق سفيان فأخرجه ابن حبان <sup>(١)</sup> من طريق محمد بن يوسف عن سفيان به .

وأخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup> من طريق محمد بن يحيى عن محمد بن يوسف عن سفيان به ، وزاد : « خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي » .

وأما طريق عبد الله بن عثمان فأخرجه الطيالسي <sup>(٣)</sup> عن هشام به .

فهؤلاء ثلاثة ، وكيع ، وسفيان ، وعبد الله بن عثمان تابعوا علي بن هاشم على إسناده ومثنه سوى ما زاده سفيان عنهم جميعاً برواية الترمذي المتقدمة ، ولا يضر تفرد سفيان بها ، لأنه إمام متقن ، فالحديث صحيح بزيادته ، وقول الترمذي : روي هذا عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلأ أيضاً لا يضر ، لاتفاق أربعة على وصله .

### الحديث الثاني :

حديث عائشة رضي الله عنها في تحريم الرضاعة :

بعد أن خرج الإمام مسلم حديث عائشة رضي الله عنها من طريق أبي كريب حدثنا أبو أسامة «ح» وحدثني أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلي حدثنا علي بن هاشم بن البريد جميعاً عن هشام بن عروة عن عبد الله ابن أبي بكر عن عمرة عن عائشة قالت : قال لي رسول الله ﷺ : « يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة » .

(١) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (٣٠١٨/٧) .

(٢) سنن الترمذي (٣٨٩٥/٥) في كتاب المناقب ، باب فضل أزواج النبي ﷺ (٦٤:٥٠) .

(٣) مسند الطيالسي (رقم ١٤٤٦) .

قال وحدثني إسحاق بن منصور ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني عبد الله بن أبي بكر بهذا الإسناد مثل حديث هشام بن عروة <sup>(١)</sup> .

فهذا الحديث أخرجه مسلم من طريق أبي أسامة وعلي بن هاشم ، كلاهما عن هشام بن عروة عن عبد الله بن أبي بكر ، وهذه متابعة تامة ، فإن أبا أسامة هو حماد بن أسامة القرشي ، ثقة ثبت ، وروى له الجماعة <sup>(٢)</sup> .

وله عنده عن عبد الله بن أبي بكر طريق أخرى ، وقال : حدثني إسحاق ابن منصور ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج عنه به مثل حديث هشام <sup>(٣)</sup> .

ولحديث عائشة هذا سوى ما تقدم طرق كثيرة أخرج بعضها البخاري ، وأخرج مسلم البعض الآخر بمعنى ما في حديث عائشة هذا <sup>(٤)</sup> .

### الحديث الثالث :

حديث استئذان أبي موسى الأشعري أنه جاء إلى عمر بن الخطاب فقال : السلام عليكم ... فذكر قصة الاستئذان (الحديث) .

بعد أن أخرج الإمام مسلم حديث أبي موسى الأشعري في الاستئذان من طريق حسين بن حريث أبي عمار ، حدثنا الفضل بن موسى ، أخبرنا طلحة ابن يحيى عن أبي بردة قال : وحدثناه عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان حدثنا علي بن هشام عن طلحة بن يحيى بهذا الإسناد ، غير أنه قال : فقال : يا

(١) صحيح مسلم (١٠٦٨/٢) كتاب الرضاع ، باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة (١:١٧) .

(٢) التقریب ص ١٧٧ ترجمة رقم ١٤٨٧ .

(٣) صحيح مسلم (١٠٦٨/٢) .

(٤) صحيح البخاري (٣٦٢/٣) ، وصحيح مسلم (١٠٦٨/٢) .

أبا المنذر ، إني سمعت هذا من رسول الله ﷺ فقال : « نعم فلا تكن يا بن الخطاب عذاباً على أصحاب رسول الله ﷺ » ولم يذكر من قول عمر سبحان الله وما بعده <sup>(١)</sup> .

فهذا الحديث أخرجه مسلم من طريق علي بن هاشم عن طلحة بن يحيى ، ولم ينفرده به علي بن هاشم ، بل تابعه عليه الفضل بن موسى ، وهو ثقة ثبت من رجال الجماعة ، كما في الطريق الأولى <sup>(٢)</sup> .

وللحديث شواهد منها حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري <sup>(٣)</sup> ومسلم <sup>(٤)</sup> .

وإخراج مسلم لهذين الحديثين من طريق علي بن هاشم فيه دلالة على توثيق مسلم له في روايته ، ومن جهة أخرى إنهم كانوا يخرجون حديث المبتدع إذا لم يكن داعية إلى بدعته ، وهذا ما يدل عليه تصرف ابن حبان في الحكم على هذا الراوي في كتابيه ، وإخراجه لحديثه في صحيحه .

#### الحديث الرابع :

أخرجه الإمام أحمد في مسنده من طريق سريج بن يونس ، حدثنا علي ابن هاشم يعني البريد عن محمد بن عبيد الله بن علي بن أبي رافع عن عمر ابن

(١) صحيح مسلم (٣/١٦٩٦-١٦٩٧) كتاب الآداب ، باب الاستئذان (٧:٣٨) .

(٢) التقریب (ص ٤٤٧) .

(٣) صحيح البخاري (٤/١٣٩) كتاب الاستئذان ، التسليم والاستئذان ثلاثاً (٧٩:١١٣) .

(٤) صحيح مسلم (٣/١٦٩٤-١٦٩٥) كتاب الآداب ، باب الاستئذان (٧:٣٨) .



علي ابن حسين عن أبيه عن علي عليه السلام : « أن النبي ﷺ خير نساء الدنيا والآخرة ولم يخيرهن الطلاق » <sup>(١)</sup>.

الحديث إسناده ضعيف جدا ، محمد بن عبيد الله بن أبي رافع قال البخاري : منكر الحديث ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وضعفه غيرهما أيضاً <sup>(٢)</sup> ، وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المسند : والحديث منقطع أيضاً ، فعمر بن علي بن حسين ثقة ، وأبوه زين العابدين لم يدرك جده علي ابن أبي طالب ، فروايته عنه مرسلة ، ثم إن الحديث خطأ يخالف الأحاديث الصحاح أن رسول الله ﷺ خير أزواجه الطلاق فاخترن الله ورسوله رضي الله عنهن <sup>(٣)</sup> .أ.هـ.

### الراجع في حال الراوي :

مما تقدم يظهر أن هذا الراوي ثقة ، فقد وثقه الإمام أحمد بن حنبل ، وهو تلميذه وأعرف الناس به ، وما رماه به ابن حبان وابن عدي من التفرد بالروايات المنكرة ، يحتمل أن يكون ذلك لروايات مخصوصة ، على أني لم أجد شيئاً من ذلك .

(١) مسند الإمام أحمد (١/رقم ٥٨٨) طبعة دار إحياء التراث العربي .

(٢) التاريخ الكبير (١/١٧١) .

(٣) مسند الإمام أحمد (٢/٣٠) بتحقيق أحمد شاكر .

## ٢- عبد الله بن شريك العامري :

قال في « الثقات » : عبد الله بن شريك العامري : يروى عن ابن عمر عداة في أهل الكوفة ، روى عنه الثوري وشريك<sup>(١)</sup> .

وقال في « المجروحين » : عبد الله بن شريك العامري ، يروي عن أهل الكوفة ، روى عنه أهلها ، كان غالباً في التشيع ، يروي عن الأثبات ما لا يشبه حديث الثقات ، فالتنكب عن حديثه أولى من الاحتجاج به ، وقد كان مع ذلك مختارياً<sup>(٢) (٣)</sup> .

### \* مصادر ترجمته :

- ١- أحوال الرجال للجوزجاني (الترجمة ٢٥)
- ٢- إكمال مغلطاي (٢/٢٧٩) .
- ٣- تقريب التهذيب ص ٣٠٧ .
- ٤- تهذيب التهذيب (٥/٢٥٣) .
- ٥- تهذيب الكمال (١٥/٨٩) .
- ٦- الثقات لابن شاهين (ترجمة ٦٧٧، ٦٧٩) .
- ٧- الجرح والتعديل (٥/ترجمة ٣٧٥) .
- ٨- سؤالات البرقاني (الترجمة ٢٥١) .
- ٩- الضعفاء الكبير (٢/٢٦٦) .
- ١٠- كتاب الضعفاء والمتروكين (ترجمة ٣٦٥) .
- ١١- الكاشف (٢/٥٦١) .
- ١٢- الكامل (٤/١٧٤) .
- ١٣- المعرفة والتاريخ (٣/٩٨) .
- ١٤- المغني في الضعفاء (١/٣٤٢) .
- ١٥- الميزان (٢/٤٣٩) .
- (١) الثقات (٥/٢٢) .
- (٢) كتاب المجروحين (٢/٢٦) .
- (٣) قوله كان مختارياً : نسبة إلى فرقة المختاربية أصحاب المختار بن أبي عبيد الثقفي ، كان خارجياً ثم صار زبيرياً ثم صار شيعياً وكيسانياً . قال بإمامة محمد بن الحنفية بعد أمير المؤمنين علي ، وقيل : لا بل بعد الحسن والحسين رضي الله عنهما ، وكان يدعو الناس إليه ، وكان يظهر أنه من رجاله ودعائه ، ويذكر علومه مزخرفة بترهاته ينوطها به ، ولما =

فهذا الراوي ذكره ابن حبان في « الثقات » وسكت عنه ، ثم أعاده في « المجروحين » مفصلاً ومبيناً حاله ، فذكر أنه كان غالباً في التشيع ، وقد تقدم الكلام على هذا اللفظ وقال عنه : يروي عن الأثبات ما لا يشبه حديث الثقات ، فهو إما أن يكون متعمداً ، وعندها يكون وضاعاً كذاباً ، أو يكون واهماً خطأً ، وعندها يكون منكر الحديث .

فقال في ترجمة إبراهيم الواسطي : يأتي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات ، إن لم يكن بالمتعمد لها فهو المدلس عن الكذابين ، إني رأيته قد روى عن مالك أشياء موضوعة وذكر له بعضها <sup>(١)</sup> .

= وقف محمد بن الحنفية على ذلك تبرأ منه ، وأظهر لأصحابه أنه إنما تمس على الخلق ذلك ليطمئنى أمره ويجتمع الناس عليه ، وإنما انتظم له ما انتظم بأمرين ، أحدهما : انتسابه إلى محمد بن الحنفية علماً ودعوة ، والثاني : قيامه بثأر الحسين بن علي رضي الله عنهما واشتغاله ليلاً ونهاراً بقتال الظلمة الذين اجتمعوا على قتل الحسين ، وقد تمت للمختار ولاية الكوفة والجزيرة والعراقين إلى حدود أرمينية ، ثم تكهن بعد ذلك وسجع كأسجاع الكهنة ، وحكي أيضاً أنه ادعى نزول الوحي عليه ، ثم إن المختار خدعته السبئية الغلاة من الرافضة ، فقالوا له أنت حجة هذا الزمان ، وحملوه على دعوى النبوة فادعاهما عند خواصه ، وزعم أن الوحي يتزل عليه ، وسجع بعد ذلك ، ومن مذهبه أنه يجوز البداء على الله تعالى ، والبداء له معان : البداء في العلم ، وهو أنه يظهر له خلاف ما علم ، وقد قيل إن محمد ابن الحنفية تبرأ من المختار حين وصل إليه أنه قد لبس على الناس أنه من دعائه ورجاله ، وتبرأ من الضلالات التي ابتدعها المختار من التأويلات الفاسدة ، والمخاريق المموهة ، وقتل المختار في حربه مع مصعب الزبير سنة ٦٧ هـ . تاريخ الطبري (٤٧٦/٣) ، الملل والنحل لأبي الفتح الشهرستاني ص ٦٢ ، ٦٣ ، الفرق بين الفرق ص ٥٣ - ٥٨ .

(١) كتاب المجروحين (١١٥/١ ، ١١٦) .

وقال في ترجمة الحسن بن علي الرقي : يروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات على قلة الرواية ، لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل القدح فيه <sup>(١)</sup>.

وقال في ترجمة حسان بن سياه أبي سهل البصري منكر الحديث جداً ، يأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد لما ظهر من خطئه في روايته على ظهور الصلاح منه <sup>(٢)</sup>.

وقوله : يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات يعني أن لكل محدث ثقة تلامذة رويوا عنه حديثه ، والأصل أن تتقارب ألفاظهم وأحاديثهم ، وتتشابه من حيث الأسانيد ، ومن حيث المتن ، فإذا جاء راو ونسب إلى هذا المحدث شيئاً من الحديث وادعى أنه سمعه منه ، أو أن شيخه سمعه منه فإن هذا الحديث يعرض على أحاديث الثقات الذين جمعوا حديث هذا المحدث ، وعنوا به ، فإذا وافق حديثه أحاديثهم أو أشبهها قبل حديثه ، وإذا تفرد أو خالف نظر ، فإن خالف وهو ثقة مأمون كان حديثه شاذاً ، وإذا خالف أو تفرد وهو ضعيف أو مستور كان حديثه منكراً <sup>(٣)</sup>.

ثم ذكر ابن حبان أن ترك الرواية عن هذا الراوي أولى من الاحتجاج بروايته للأسباب التي تقدم ذكرها ، ثم وصفه بعد ذلك إضافة إلى ما سبق بأنه كان مختارياً ، أي من أتباع المختار بن أبي عبيد الثقفي ، وقد سبق التعريف بهذه الفرقة .

(١) كتاب المجروحين (٢٣٩/١) .

(٢) كتاب المجروحين (٢٦٧/١) .

(٣) منهج ابن حبان في الجرح والتعديل (١٢٥١/٣ ، ١٢٥٢) .

ويظهر في أقواله التعارض ، فهو قد ذكره في « الثقات » وهذا توثيق بلا شك ، ثم أعاده في « المجروحين » واتهمه بالغلو في التشيع ، وبرواية أحاديث عن الثقات ليست من أحاديثهم ، ثم إضافة إلى ذلك كان من فرقة المختارية .  
وسيسعى البحث إلى حل التعارض ، وذلك بالاستعانة بأقوال العلماء ، مع نماذج من أحاديث هذا الراوي .

وقوله : كان غالباً في التشيع ، استخدم ابن حبان عدة ألفاظ للتعبير عن الغلو في التشيع بشكل يتناسب مع الراوي الذي يصفه بالغلو ، فتارة يقول في راو : كان رافضياً يشتم أصحاب النبي ﷺ<sup>(١)</sup> ، وأخرى يقول : كان كثير الوهم مع غلو في تشيعه ، أو كان غالباً في التشيع<sup>(٢)</sup> ، أو كان سبياً<sup>(٣)</sup> يقول إن علياً

(١) كتاب المجروحين (١/٢٠٤) .

(٢) كتاب المجروحين (١/٢٤٦) .

(٣) السبئية أصحاب عبد الله بن سبأ ، الذي قال لعلي ﷺ : أنت أنت ، يعني أنت الإله ، فنفاه إلى المدائن ، زعموا أنه كان يهودياً فأسلم ، وكان في اليهودية يقول في يوشع بن نون وصي موسى عليهما السلام مثل ما قال في علي ﷺ ، وهو أول من أظهر القول بالنص بإمامة علي ﷺ ، ومنه تشعبت أصناف الغلاة ، وزعم أن علياً حي لم يموت ، ففيه الجزء الإلهي ، ولا يجوز أن يستولي عليه ، وهو الذي يجيء في السحاب والرعد صوته ، والبرق تبسمه ، وأنه سيزل إلى الأرض فيملاً الأرض عدلاً كما ملئت جوراً ، وإنما أظهر ابن سبأ هذه المقالة بعد انتقال علي ﷺ ، واجتمعت عليه جماعة ، وهم أول فرقة قالت بالتوقف والغيبة والرجعة ، وقالت بتناسخ الجزء الإلهي في الأئمة بعد علي ﷺ ، قال : وهذا المعنى مما كان يعرفه الصحابة ، وإن كانوا على خلاف مراده ، هذا عمر بن الخطاب ﷺ كان يقول فيه حين فقأ عين واحد بالحد في الحرم ، ورفعت القصة إليه : ماذا أقول في يد الله فقأت عيناً في حرم الله ؟ فأطلق عمر اسم الإلهية عليه لما عرف منه ذلك . الملل والنحل ص ٧٤ ، ٧٥ .

يرجع إلى الدنيا ، أو كان يؤمن بالرجعة<sup>(١)</sup> ، أو كان سحائياً يزعم أن علياً في السحاب ، ونحو ذلك من العبارات التي تشعر بالغلو في هذه البدعة .

ثم بين ابن حبان بعد ذلك رأيه في هذا الراوي على طريقة الموازنة بين ما يدعو إلى توثيقه وتجريحه ، مرجحاً عدم الاحتجاج بمروياته لا على سبيل القطع ، وإنما على سبيل الأولى والأحوط ، وكأنه يشير بذلك إلى السبب الذي جعله يذكره في كلا الكتابين ، وأنه بعد توثيقه في كتابه « الثقات » بالسكوت عنه ، عاد فذكره في « المجروحين » ، وكان جل ذلك هو انتحاله لهذه البدعة مع الغلو فيها ، وعليه فقد يقال : إنه وثقه لضبطه وجرحه لبدعته ، فهل تدعم أقوال أئمة الجرح والتعديل هذا الاستنتاج الذي أشير إليه ؟ لعل الجواب عن ذلك يكون بعد عرض ما تيسر من أقوالهم .

قال أبو طالب عن أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن منصور عن يحيى ابن معين وأبي زرعة : ثقة<sup>(٢)</sup> ، وقال يعقوب بن سفيان : ثقة ، وهو من كبار أهل الكوفة ، يميل إلى التشيع<sup>(٣)</sup> ، وقال الدارقطني : لا بأس به<sup>(٤)</sup> ، وقال ابن حجر في التقريب : صدوق يتشيع ، أفرط الجوزجاني فكذبه<sup>(٥)</sup> ، وقال إبراهيم ابن عرعة عن سفيان بن عيينة : كان مختارياً ، وكان لا يحدث عنه<sup>(٦)</sup> ، وقال كان

(١) كتاب المجروحين (٢/٢٥٣) .

(٢) الجرح والتعديل ( الترجمة ٣٧٥ ) .

(٣) المعرفة والتاريخ (٣/٩٨) .

(٤) سؤالات البرقاني ، الترجمة (٢٥١) .

(٥) التقريب ص (٣٠٧) .

(٦) الجرح والتعديل ( ٥/الترجمة ٣٧٥ ) .

عبد الرحمن بن مهدي قد ترك الحديث عنه <sup>(١)</sup>، وقال ابن أبي حاتم : وذلك لمذهبه ، فإنه كان مختارياً على ما حكاه ابن عينة عنه <sup>(٢)</sup>، وقال الجوزجاني : كذاب <sup>(٣)</sup>، وقال أبو حاتم : ليس بقوي <sup>(٤)</sup>، وقال ابن عدي : سمعت ابن حماد حماد يقول : قال السعدي : عبد الله بن شريك مختاري كذاب ، وقول السعدي مختاري ، أي هو من أصحاب مختار بن أبي عبيد ، وليس له من الحديث إلا الشيء اليسير <sup>(٥)</sup>، وقال أبو الفتوح الأزدي من أصحاب المختار : لا يكتب حديثه <sup>(٦)</sup>، وقال الذهبي : عبد الله بن شريك العامري كان في أوائل أمره من أصحاب المختار ، ولكنه تاب <sup>(٧)</sup>، وقال النسائي : ليس بالقوي مختاري <sup>(٨)</sup>، وقال في موضع آخر : ليس به بأس <sup>(٩)</sup>.

وبعد هذا العرض لأقوال العلماء نجد أنهم على ثلاثة أحوال ، منهم من وثقه ، ومنهم من جرحه ، ومنهم من تردد في أمره ، والذي يظهر حمل كلام من وثقه مطلقاً على صرف النظر عن انتحاله لبدعة التشيع مع غلو فيها ، أو أنهم علموا ما لم يعلمه غيرهم من توبته من هذه البدعة.

- 
- (١) الجرح والتعديل ( ٥/الترجمة ٣٧٥ ) .
  - (٢) الجرح والتعديل ( ٥/الترجمة ٣٧٥ ) .
  - (٣) أحوال الرجال (الترجمة ٢٥) .
  - (٤) الجرح والتعديل ( ٥/الترجمة ٣٧٥ ) .
  - (٥) الكامل (١٧٤/٤) .
  - (٦) إكمال مغلطاي (٢٧٩/٢) نقلاً عن حاشية تهذيب الكمال للدكتور بشار عواد (٨٩/١٥).
  - (٧) الميزان (٤٣٩/٢) .
  - (٨) كتاب الضعفاء والمتروكين (ترجمة رقم ٣٦٥) .
  - (٩) تهذيب الكمال (٨٨/١٥) .

وأما من جرحه فظاهر كلامهم يدل على أنهم قصدوا بدعة التشيع ، وأما من تردد في أمره مثل النسائي ، فلعل تجريحهم إنما كان لشيء خاص بعينه وهو الغلو في التشيع ، وكونه من أتباع المختار بن أبي عبيد الثقفي مع عدم علمهم بتوبته .

قال الحافظ ابن حجر في ترجمة هدبة بن خالد القيسي- : قرأت بخط الذهبي : قواه النسائي مرة ، وضعفه أخرى ، قال ابن حجر : لعله ضعفه في شيء خاص <sup>(١)</sup> .

وعقب عليه الشيخ التهانوي بقوله : وإذا اختلف قول الناقد في رجل فضعه مرة وقواه أخرى فالذي يدل عليه صنيع الحافظ أن الترجيح للتعديل ، ويحمل الجرح على شيء بعينه <sup>(٢)</sup> .

ولعل هذا هو السبب في تعارض أحكام ابن حبان ، حيث ذكره في كلا الكتابين كما سبقت الإشارة إليه ، وقد يقال إنه ألحقه في كتابه « الثقات » بعدما ذكره في كتابه « المجروحين » بعد علمه بتوبته ورجوعه عن بدعته ، وهذا الاحتمال وإن كان يحل التعارض حلاً جذرياً إلا أنه ينتقض بأمرين : أولهما : ما سبق تقريره من أن كتاب « المجروحين » تم تأليفه بعد « الثقات » .

وثانيهما : أن ابن حبان لم يعلم بتوبته إلا بعد تجريحه في « المجروحين » وهذا يبعد أن يفوت على هذا الإمام الجهد الحافظ .

(١) هدي الساري (ص ٤٤٧) .

(٢) قواعد في علوم الحديث ص (ص ٢٦٥) .



## \* نماذج من مروياته :

### الحديث الأول :

أخرجه الإمام أحمد في مسنده من طريق حجاج ، حدثني فطر عن عبد الله بن شريك عن عبد الله بن الرقيم الكناني ، قال : خرجنا إلى المدينة زمن الجمل فلقينا سعد بن مالك بها فقال : « أمر رسول الله ﷺ بسد الأبواب الشارع في المسجد ، وترك باب علي عليه السلام »<sup>(١)</sup>.

هذا الحديث روي عن عدد من الصحابة ، ابن عمر ، وابن عباس ، وزيد بن أرقم ، وسعد بن أبي وقاص ، وكلها لا تخلو من ضعف ، فأما حديث عبد بن عمر فقد رواه الإمام أحمد في مسنده<sup>(٢)</sup> ، وفي إسناده هشام بن سعد قال عنه ابن معين : ليس بشيء<sup>(٣)</sup> ، وأما حديث ابن عباس فقد رواه أبو نعيم في الحلية<sup>(٤)</sup> ، وفي إسناده يحيى بن عبد الحميد الحماني .

قال الحافظ ابن حجر : حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث<sup>(٥)</sup> ، وأما حديث زيد بن أرقم فقد رواه النسائي في سننه<sup>(٦)</sup> ، وفي إسناده ميمون مولى عبد الرحمن بن سمرة ، قال ابن حجر : ضعيف<sup>(٧)</sup>.

(١) مسند الإمام أحمد (١/١٥١٤) طبعة مؤسسة الرسالة .

(٢) ذكر ذلك الشوكاني في كتابه الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ص ٣٨١ وعزاه إلى مسند الإمام أحمد ، وبعد البحث لم أعثر على هذا الطريق .

(٣) تهذيب التهذيب (١١/٤٠) .

(٤) الحلية لأبي نعيم (٤/١٥٣) .

(٥) التقريب (ص ٥٩٣) .

(٦) سنن النسائي الكبرى (٥/١١٨) .

(٧) التقريب (ص ٥٥٦) .

وأما حديث سعد بن أبي وقاص ، فقد رواه النسائي في سننه <sup>(١)</sup> ، وفي إسناده الحارث بن مالك ، قال ابن حجر : مجهول <sup>(٢)</sup> .

قال يحيى بن معين : هذه الأحاديث من وضع الرافضة قابلوا به حديث أبي بكر في الصحيح <sup>(٣)</sup> ، وقال ابن الجوزي : طرقه كلها باطلة لا يصح منها شيء <sup>(٤)</sup> .

قال ابن حجر في « القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد » : قول ابن الجوزي في هذا الحديث : باطل ، وأنه موضوع ، دعوى لم يستدل عليها إلا بمخالفة الحديث الذي في الصحيحين ، وهذا إقدام على رد الأحاديث الصحيحة لمجرد التوهم ، ولا ينبغي الإقدام على الحكم بالوضع إلا عند عدم إمكان الجمع ، ولا يلزم من لا يقدر الجمع في الحال أنه لا يمكن بعد ذلك ، لأن فوق كل ذي علم عليم .

قال : وهذا الحديث من هذا الباب هو حديث مشهور ، له طرق متعددة ، كل طريق منها على انفراده لا يقصر عن رتبة الحسن ، ومجموعها مما يقطع بصحته على طريقة كثير من أهل الحديث .

وأما كونه معارضا لما في الصحيحين فغير مسلم ، ليس بينهما معارضة ، ثم ذكر الجمع بين الروايات <sup>(٥)</sup> .

(١) السنن الكبرى (١١٩/٥) .

(٢) التقريب (ص ١٤٧) .

(٣) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ص ٣٨١ .

(٤) الموضوعات لابن الجوزي (٣٦٣/١) .

(٥) القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد ص ١٧ ، ٢٢ .

قال الشوكاني معلقاً على كلام ابن حجر : وما ذكره من قوله : ولا ينبغي الإقدام على الحكم بالوضع إلا عند عدم إمكان الجمع كلام غير صحيح ، فإنه إذا تعذر الجمع لا يحل لأحد أن يحكم بوضع الموضوع ، بل غاية ما يلزم تقديم الراجح عليه ، وذلك لا يستلزم كونه موضوعاً بلا خلاف ، وقد جمع أهل العلم بين هذا الحديث وحديث أنه ﷺ أمر بسد الخوخ في المسجد إلا خوخة أبي بكر الثابت في الصحيح ، بأن سد الخوخ غير سد الأبواب ، وبالجملية فالحديث ثابت لا يحل لمسلم أن يحكم ببطلانه ، وله طرق كثيرة جداً ، وقد أوردها صاحب « اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة » <sup>(١)</sup> ، وقد صحح حديث زيد بن أرقم في « المستدرک » ، وكذلك « الضياء في المختارة » ، وإعلاله بميمون غير صحيح ، فقد وثقه غير واحد ، وصحح له الترمذي ، وأما حديث ابن عمر فقد رواه أحمد في « المسند » بإسناد رجاله ثقات ، وليس فيه هشام بن سعد ، والكلام على رد ما قاله ابن الجوزي يطول ، وفيما ذكرناه كفاية إن شاء الله تعالى <sup>(٢)</sup> .أ.هـ.

وبمثل هذه الطرق الكثيرة يصح الحديث ، غير أنه معارض بما ثبت في صحيح البخاري من حديث أبي سعيد أنه قال ﷺ : « لا ييقن في المسجد باب إلا سُدَّ إلا باب أبي بكر » <sup>(٣)</sup> .

وقد حاول بعض العلماء الجمع بين الحديثين كما تقدم ، غير أن التكلف فيه ظاهر ، وحينئذٍ فالترجيح أولى ، وما في الصحيح أرجح .

(١) المقصود به السيوطي .

(٢) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ص ٣٨٠ ، ٣٨٣

(٣) صحيح البخاري (٧/٣) في كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ

## الحديث الثاني :

أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير من طريق بشر- بن موسى ، حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان ، عن عبد الله بن شريك قال : قال حسين بن علي عليه السلام : « نبعث نحن وشيعتنا كهاتين ، وأشار بالسبابة والوسطى » <sup>(١)</sup>.

هذا الخبر لم أجد من أخرجه غير العقيلي ، وهو موقوف على حسين ابن علي ، وقد ذكره الذهبي في ترجمة عبد الله بن شريك من الميزان ، وكأنه يشير بذلك إلى استنكاره عليه <sup>(٢)</sup>.

## الحديث الثالث :

أخرجه أحمد في مسنده من طريق إسحاق بن يوسف عن شريك عن عبد الله بن شريك العامري قال : سمعت عبد الله بن عمر ، وعبد الله ابن عباس ، وعبد الله بن الزبير ، سئلوا عن العمرة قبل الحج في المتعة ، فقال : « نعم سنة رسول الله ﷺ ، تقدم فتطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم تحل ، وإن كان ذلك قبل يوم عرفة بيوم ، ثم تهمل بالحج ، فتكون قد جمعت عمرة وحجة ، أو جمع الله لك عمرة وحجة » <sup>(٣)</sup>.

هذا الحديث في سنده شريك بن عبد الله النخعي ، وهو مختلف فيه ، وهو من رجال مسلم ، قال ابن حجر في التقريب : صدوق يخطئ كثيراً <sup>(٤)</sup>،

(١) الضعفاء الكبير (٢/٢٦٦٢) .

(٢) ميزان الاعتدال (٢/٤٣٩) .

(٣) مسند الإمام أحمد (٨٦/٩) تحقيق : الشيخ أحمد شاكر .

(٤) التقريب (ص ٢٦٦) .

وإسحاق بن يوسف من رجال الشيخين ، وعبد الله بن شريك اختلف فيه أهل العلم ، وأورد الحديث الهيثمي في المجمع .

وقال : رواه الإمام أحمد والطبراني في الكبير ، وعبد الله بن شريك : وثقه أبو زرعة وابن حبان ، وضعفه أحمد وغيره <sup>(١)</sup> .

قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المسند : وهذا سهو وانتقال نظر من الحافظ الهيثمي ، فإن عبد الله وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة ، وقال أبو حاتم والنسائي : ليس بقوي ، وهذا الحديث لم يذكر في مسند عبد الله بن الزبير ، ولكن فيه حديث آخر : أنه كان ينكر التمتع ، وأن ابن عباس رد عليه بأن يسأل أمه أسماء بنت أبي بكر الصديق ، وأنه سأها فقالت : والله صدق ابن عباس ، لقد حلوا وأحللنا ، وأصابوا النساء ، فالظاهر أن ابن الزبير بعد أن سمع هذا من أمه صار يفتي به ويرويه مرفوعاً ، ويكون من مراسيل الصحابة ، وهي متصلة صحيحة عند أهل العلم <sup>(٢)</sup> .أ.هـ.

لكن الحديث له شواهد في الصحيحين من حديث ابن عمر وجابر وغيرهما أما حديث ابن عمر فقد أخرجه البخاري <sup>(٣)</sup> ومسلم <sup>(٤)</sup> من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر عن حفصة رضي الله عنهم زوج النبي ﷺ أنها قالت : يا رسول الله ما شأن الناس حلوا بعمره ولم تحلل أنت من عمرتك ؟

(١) مجمع الزوائد (٣/٢٣٦) .

(٢) مسند الإمام أحمد ، تحقيق أحمد شاكر (٩/٨٦) .

(٣) صحيح البخاري (١/٤٨٣) في كتاب الحج ، باب التمتع والقران والإفراد بالحج ، وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي (٢٥:٣٤) .

(٤) صحيح مسلم (٢/٩٠٢) في كتاب الحج ، باب بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد (١٥:٢٥) .

قال : « إني لبدت رأسي ، وقلدت هديي ، فلا أحل حتى أنحر » . واللفظ للبخاري .

أما حديث جابر فقد أخرجه البخاري <sup>(١)</sup> من طريق عطاء ، ومسلم <sup>(٢)</sup> من طريق مجاهد ، كلاهما عن جابر رضي الله عنه قال : « قدمنا مع رسول الله ﷺ ونحن نقول : لبيك بالحج ، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نجعلها عمرة » .

### الحديث الرابع :

أخرجه أحمد في مسنده من طريق بهز ، ثنا محمد بن طلحة بن مصرف عن عبد الله بن شريك العامري عن عبد الرحمن بن عدى الكندي عن الأشعث ابن قيس قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أشكر الناس لله عز وجل أشكرهم للناس » <sup>(٣)</sup> .

هذا الحديث من رواية عبد الله بن شريك عن عبد الرحمن الكندي ، وعبد الرحمن قال عنه الحافظ في التقريب : مجهول <sup>(٤)</sup> ، لكن الحديث له شاهد عن أبي هريرة عند الترمذي <sup>(٥)</sup> ، وأبي داود <sup>(٦)</sup> ، أخرجاه من طريق الربيع بن مسلم

(١) صحيح البخاري (٤٨٤/١) في كتاب الحج ، باب التمتع والقرآن والإفراد بالحج ، وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي (٣٤:٢٥) .

(٢) صحيح مسلم (٨٨٦/٢) في كتاب الحج ، باب في المتعة بالحج والعمرة (١٨:١٥) .

(٣) مسند الإمام أحمد (٢١٢:٥) طبعة إحياء التراث العربي .

(٤) التقريب ص ٣٤٦ .

(٥) سنن الترمذي (٣٣٩/٤) في كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك (٣٥:٢٨) .

(٦) سنن أبي داود (٢٥٥/٤) في كتاب الأدب ، باب في شكر المعروف (١٢:٣٥) .

مسلم عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ : « من لا يشكر الناس لا يشكر الله » وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وصححه ابن حبان <sup>(١)</sup> .

فهذا الحديث والذي قبله من رواية عبد الله بن شريك ، وقد وافق فيها روايات الثقات كما هو ظاهر في الشواهد السابقة ، كما أنها ليس مما يؤيد بدعته ، وهذا يوافق قول من رأى من العلماء قبول رواياته التي يوافق فيها الثقات ما لم تكن مؤيدة لبدعته ، على أن لقائل أن يقول : إن إخراج العلماء لروايته الصحيحة مع ثبوتها عند غيره مما يدل على أنه تراجع عن بدعة التشيع الغالي فيها واتباعه للمختار بن أبي عبيد الثقفي كما سبقت الإشارة إليه .

### الراجع في حال الراوي :

مما تقدم يظهر أن هذا مقبول الرواية فيما لم يؤيد بدعته لاحتمال كونها رويت عنه قبل توبته ، وهذا القول تجتمع به أقوال العلماء ، وفي تلخيص هذا يقول الحافظ ابن حجر : صدوق يتشيع ، أفرط الجوزجاني فكذبه .

\*\*\*\*\*

(١) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (١٩٩/٨) .